

الاحتفال  
بالموالد  
أعياد الجاهلية

الشيخ الدكتور  
سمير بن أحمد الصباغ



**الاحتفال بالموالد**

**أعياد الجاهلية**

**د. سمير بن أحمد الصباغ**



حقوق الطباعة مبنولة لعموم المسلمين

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٦ م





# الاحتفال بالموالد أعياد الجاهلية

كتبه فضيلة الشيخ الدكتور

**سمير بن أحمد عبد الخالق الصباغ**

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وجميع المسلمين





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

## الاحتفال بالموالد أعياد الجاهلية



هذه رسالة مهمة في بدعة من البدع المركبة التي تشتمل على بدع وشركات ومخالفات شرعية كثيرة تقدح في دين من وقع فيها، ألا وهي بدعة الاحتفال بالموالد، سواء المولد النبوي، أو موالد الصالحين.

وهذه البدعة هي في الأصل أعياد الجاهلية، وسنة أبي جهل وأبي لهب، وهي من فعل كفرة الفراعنة والوثنيين واليونانيين، وأول من أحيها في أمة محمد هم الزنادقة الذين تظاهروا بالإسلام؛ ليهدموه وأبطنوا الكفر؛ بل وأظهروه من المجوس الفرس، واليهود والنصارى والملاحدة، وذلك في القرن الرابع الهجري.

فلم يكن للاحتفال بموالد الصالحين ذكر ولا أصل في زمن الرسول ﷺ ولا الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، وهذا باتفاق العلماء.

وباتفاق العلماء أن أول من أحدث هذه البدعة هم المتسمون بالفاطميين، وهم جماعة الزنادقة السالف الإشارة إليهم، ونسبتهم لفاطمة بنت رسول الله ﷺ نسبة كذب وزور وبهتان.



وهذه البدعة من أضر البدع على الإسلام والمسلمين؛ إذ إنها تحوي الشرك بالله في أكثر مظاهره؛ من اعتقاد في غير الله بالنعف والضر، ودعاء غير الله، ونذر لغير الله، وذبح لغير الله، واستعانة بغير الله، ومخالفات كثيرة لهدي رسول الله ﷺ، باتخاذ القبور مساجد، واتخاذ القبور أوثاناً تُعبد من دون الله، وبذكر الله بطريقة جنونية مخترعة، وبأوراد مخترعة بالرقص والطبل والقفز، وغير ذلك من فساد الأخلاق الذي تعجُّ به هذه الموالد، من اختلاط فاحش بين الرجال والنساء، وجرائم الزنا والمخدرات والقمار والسفاهات.

فهذه الموالد تحتوي على فساد العقيدة بصرف مظاهر العبودية للأموات المقبورين الذين لا يملكون ولا يسمعون ولا يُجيبون، وفساد في العبادة بالأذكار والأوراد والطرق البدعية المختلفة، وفساد في الأخلاق كما سيأتي بيانه.

والذين يقومون على خدمة هذه البدع والشركيات والمخالفات ونشرها هم الشيعة والطرق الصوفية بدعم من الشرق والغرب؛ لإحياء الشرك والوثنية وهدم التوحيد والعبودية لله رب العالمين.

## الاحتفال بالموالد أعياد الجاهلية



ولذلك كان لزامًا على العلماء وطلاب العلم والدعاة المخلصين الغيورين على دين الله وتوحيده ولزوم السنة أن ينهضوا لتحذير المسلمين من هذه البدع القادحة في التوحيد، وسلامة العقيدة والعبادة والسلوك والأخلاق؛ أتباعًا لهدي النبي ﷺ الذي قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيَّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

وبمشيئة الله تعالى سوف نبين في هذه الرسالة المختصرة بدعية الاحتفال بالموالد، والأضرار والمخاطر الناجمة عنها، والتي هي هدم لما جاء به رسول الله محمد ﷺ؛ ولنكون حذرين مما يفسد علينا ديننا وعبوديتنا لله رب العالمين.

ونسأل الله أن يرزقنا التمسك بالحق مع كمال الإخلاص لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٤).



## المبحث الأول: بدعية الاحتفال بالموالد

أولاً: لماذا خلق الله الخلق؟ وما سبب ظهور الشرك؟

الله جلّ وعلا ما خلق الخلق إلا ليعبده وحده مخلصين له الدين حنفاء؛

أي: بعيدين ماثلين عن الشرك وجميع مظاهره، قال الله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ

الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [النار:٥٦]؛ أي: يُفردوني بالعبودية، ويُخلصوا

لي فيها، وقال سبحانه: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ

وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} [البينة:٥]، وقال: {يَأْتِيهَا

النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [١١]

الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ

مِنَ الشَّجَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة:٢١-٢٢].

وبين الله لخلقه كيف يعبدونه، ولم يتركهم يتعبدون حسب استحسانهم أو

أهوائهم، وإنما أرسل الله الرسل، وأنزل الكتب، وأمرنا بتابع الرسل وما جاؤوا

به من وحي شريف؛ كتاب وسنة، وما جاء الرسل إلا بالدعوة إلى التوحيد بإفراد

الله تعالى بالعبودية، قال الله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي

إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} [الأنبياء:٢٥]، وقال: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ

رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾ [النحل: ٣٦].

فجميع الرسل جاؤوا بـ«لا إله إلا الله»، وما أهلك الله الأمم السابقة إلا بشؤم انحرافهم عن التوحيد، واتباعهم للشرك، بصرف مظاهر العبادة لغير الله من الأموات الصالحين، أو الأوثان والأصنام والأضرحة والقبور، على اختلاف أشكالها ومسمياتها.

وأول ما ظهر الشرك كان في قوم نوح؛ بسبب الغلو في الصالحين ببناء المقامات والأضرحة على قبورهم، وكذا بناء المساجد عليها، والتبرك بهم والتمسح بالمباني والقماش الذي وُضع عليها، والطواف حولها كما يطاف حول الكعبة، ودعاؤها من دون الله بطلب المدد ونحوه، واتخاذها وسطاء وشفعاء تقربهم إلى الله زلفى، والنذر والذبح لها، والاعتقاد فيها بالنفع والضرر، وإقامة الموالد عندها، وغير ذلك من مظاهر العبودية التي لا تليق إلا بالله، فأرسل الله إليهم نوحًا؛ ليكونوا مسلمين موحدين مخلصين لله الدين، ومكث فيهم ألف سنة إلا خمسين عامًا، وما آمن معه إلا قليل، وختم الله على قلوب



الباقيين، فأصروا على الشرك والكفر والعناد، فدعا عليهم نوح، واستجاب الله دعاءه، وأرسل عليهم الطوفان، فأهلكهم أجمعين؛ بشؤم هذا الشرك الذي كانوا عليه، بسبب الغلو في الصالحين الذي أوصلهم إلى عبوديتهم من دون الله.

### ثانيًا: حكم الاحتفال بالموالد للأنبياء والصالحين

اتفق العلماء على أن النبي محمدًا ﷺ لم يحتفل بمولد قط، لا لنفسه ولا لأحد من أهل بيته الذين ماتوا في حياته على الإسلام، كعمه حمزة، وابنته رقية وزينب، وزوجته خديجة، ولا لأحد من أصحابه الشهداء الأولياء من المهاجرين والأنصار.

واتفق العلماء على أن الصحابة رضي الله عنهم لم يحتفلوا بعد موت النبي ﷺ بمولد لرسول الله ﷺ، ولا لأحد من أصحابه ولا أزواجه ولا أهل بيته.

واتفق الفقهاء على أن التابعين لهم بإحسان لم يفعلوا ذلك قط، لا للنبي ﷺ ولا لأحد من أصحابه ولا أتباعه الأولياء الصالحين المبشرين بالجنة.

واتفق العلماء على أن أول من أحدث الاحتفال بالموالد عمومًا ومولد النبي ﷺ خصوصًا هم العبيديون القرامطة الزنادقة من اليهود والمجوس

## الاحتفال بالموالد أعياد الجاهلية



الفرس والملاحدة الذين نسبوا أنفسهم كذبًا وظلمًا وزورًا لفاطمة بنت رسول الله ﷺ وأهل بيته وسموا أنفسهم بالفاطميين.

وثبت تاريخياً أن الاحتفال بالموالد سنة الكفار والمشركين من الفراعنة في مصر، والوثنيين في اليونان في العصور السابقة على الإسلام، فكان الفراعنة واليونان يحتفلون بالآلهة، ويجعلون عيداً لظهورها، كما تفعل النصارى اليوم بإقامة مولد للعدراء، ويدعون ظهورها ورؤيتها بطريق الغش والكذب على المغفلين بالليزر والأجهزة الإلكترونية ونحو ذلك من الوسائل الحديثة، ثم انتقل ذلك إلى النصرانية، فكانوا يحتفلون بالموالد مثل ميلاد المسيح وميلاد العذراء مريم وغيرهم من القساوسة والقديسين عندهم، ثم جاء هؤلاء الزنادقة المنتسبون للإسلام زورًا، فأخذوا هذه الاحتفالات بالموالد من الوثنيين والفراعنة الكفار والنصارى الضلال، ونقلوها للمسلمين، فأحدثوا الاحتفال بمولد النبي ﷺ، ثم الاحتفال بمولد أهل البيت والأولياء والأقطاب والأوتاد على حسب ما زعموا، وأحدثوا غلوًا فيهم، وتعبيدًا لعوام المسلمين وجهاً لهم لهؤلاء الصالحين باتخاذهم وسائط وشفعاء عند الله، بعد إقامة الأضرحة والقباب على هذه القبور؛ وبناء المساجد عليها، واعتقاد أفضليتها على غيرها،



وحلولِ البركةِ عندها، وسنوا الطوافَ حولَها كالطوافِ حولَ الكعبةِ، والتمسحَ والتبركُ بها كاستلامِ الحجرِ الأسودِ والركنِ اليماني، وشرعوا دعاءَها والاستغاثةَ بها بطلبِ المددِ وغيره كدعائهم واستغاثتهم بالله؛ وشرعوا النذرَ لها من أجلِ قضاءِ الحوائجِ وجلبِ المصالحِ ودفعِ المضارِّ؛ وكذلك الذبحُ لها وعندها كعادةِ الكفارِ والمشركين لأصنامهم وأوثانهم؛ وشدُّ الرحالِ إليها تبرُّكاً وتعبداً؛ وتخصيصُ سَدَنَةٍ يقومون على خدمتها وخدمةِ المريدين الآتين إليها من هنا وهناك، حتى صارت على وضعِها الحالي، لها طقوسٌ وأورادٌ وأذكارٌ تُقالُ عند زيارتها والمقامِ عندها، حتى صارت أوثاناً تُعبَدُ من دونِ الله، ويحتفلُ عندها بالغناءِ والمديحِ والموسيقى والدَّفِّ والطبلِ والرقصِ بالتمايلِ يميناً وشمالاً والقفزِ، واختلاطِ الرجالِ بالنساءِ أحياناً، كما كان الحالُ من قبلُ في احتفالاتِ الكفارِ والمشركين.

قال الدكتورُ فاروقُ أحمدُ مصطفى أستاذُ علمِ الاجتماعِ بجامعةِ الإسكندريةِ في دراسةٍ له بعنوان: «الموالدُ دراسةٌ للعاداتِ والتقاليدِ الشعبيةِ في مصر»: ظاهرةُ الموالدِ والاحتفالِ بها معروفةٌ من العصورِ السابقةِ قبلَ الإسلامِ، فكان الفراعنةُ واليونانُ يحتفلون بالآلهةِ، ويجعلون عيداً لظهورِها، ثم انتقل

## الاحتفال بالموالد أعياد الجاهلية



ذلك إلى النصرانية فكانوا يحتفلون بالموالد، مثل ميلاد المسيح، ثم جاء بعض المنتسبين للإسلام فتشبهوا باحتفالات النصارى، وجعلوا احتفالاً بمولد النبي ﷺ.

وقال: إن أهم ملامح الاحتفالات الفرعونية هي تقديس الآلهة والفرعون، وتقديم القرابين، والجانب الفلكوري مثل الموسيقى والغناء والرقص، كما أن هناك عبادات التقديس التي تطلق على الفرعون، فهو الذي يهب الحياة، وهو النور الذي يهدي الناس، وهو الإله أو من سلالة الآلهة، وهذه الصفات نفسها نجد كثيراً منها مستخدماً حتى الآن في تقديس الأولياء والقديسين<sup>(١)</sup>.

وبناءً على ما سبق: فالموالد ليست من دين الإسلام، ولا من هدي الرسول ﷺ ولا الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، وإنما أول من أحدثها الروافض العبيديون القرامطة المجوس في القرن الرابع الهجري مبتدعين في دين المسلمين، ومخالفين بذلك كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وجالين للشرك والشر والفساد على المسلمين في عقيدتهم وعبادتهم وسلوكياتهم وأخلاقهم، كما سيأتي تفصيله، فهي بدعة ضلالة ما أنزل الله بها من سلطان.

(١) انظر: الموالد دراسة للعادات والتقاليد الشعبية بمصر د/ فاروق أحمد.



وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٢)</sup>، وقال ﷺ: «إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

فالمولدُ ليست من كتابِ الله ولا من سنةِ رسولِ الله ﷺ، ولا من فعلِ الصحابةِ والتابعين لهم بإحسانٍ، فلم يبقَ إلا أنها محدثةٌ، والمحدثاتُ في الدين شرُّ الأمور، وكلُّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ تدعو إلى الضلالِ، وكلُّ ضلالةٍ تضلُّ الناسَ عن سبيلِ الله الحقِّ فهي سببٌ في دخولٍ من تبعها النارَ؛ وهي كما سلفَ سنةُ اليهودِ والنصارى والمجوسِ والملاحدةِ والزنادقةِ والفراعنةِ والوثنيين، وهي سنةٌ أبي جهلٍ وأبي لهبٍ وكفارِ قريشٍ؛ بل هي سنةُ المشركين من قومِ نوحٍ الذين أهلكهم اللهُ بالطوفانِ.

(١) أخرجه مسلم (١٧١٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٣٣٤).

## المبحث الثاني: المخالفات الشرعية في الاحتفال بالموالد

كُلُّ بَدْعَةٍ يُحَدِّثُهَا النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى يَزْعُمُ أَصْحَابُهَا أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهَا الْخَيْرَ وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا زَعْمٌ فَاسِدٌ وَمَعْتَقَدٌ فَاسِدٌ، وَكَذِبٌ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ؛ لِأَنَّ الْخَيْرَ كُلَّ الْخَيْرِ يَكْمُنُ فِيمَا شَرَعَهُ اللَّهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ سُبْحَانَهُ: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ٧ } [الحشر: ٧]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: { وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا }، وَقَالَ: { أَتَبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ٣ } [الأعراف: ٣]، وَقَالَ: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ٢١ } [الأحزاب: ٢١].

وَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ بِكَيْفِيَةٍ لَمْ يَفْعَلْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِمَّا أَنْكُمْ عَلَى مَلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مَلَّةِ مُحَمَّدٍ، وَإِمَّا أَنْكُمْ مَفْتَحُونَ بَابِ ضَلَالَةٍ». قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَكُم مِّنْ مَّرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَا يُصِيبُهُ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الدارمي (٦٩).



فلا يُوقَفُ الإنسانُ للخيرِ إلا إذا اتَّبَعَ هديَ رسولِ اللهِ ﷺ واقتفى أثره، وهؤلاء الذين أنكر عليهم ابن مسعودٍ بدؤوا بدعتهم بطريقةٍ في الذكرِ على غيرِ الهدى؛ تقرباً إلى الله واستحساناً من عند أنفسهم، ثم تطوّرت هذه البدعةُ وتشعبت إلى أن صار هؤلاء رؤساءً للخوارج يكفرون الصحابة والمسلمين، ويستحلون دماءهم، وقاتلوا الصحابة في يوم النهروان، وقتلوا قبل ذلك عثمان بن عفان ذا النورين، ثم قتلوا علي بن أبي طالبٍ صهر رسولِ اللهِ ﷺ وزوج ابنته وصاحبه المبشّر بالجنة.

فهكذا تبدأ البدعةُ صغيرةً، ثم تنمو وتكبر وتتشعب حتى تصير كبيرةً، ولها مبادئ وأصول وفروع وجماعات ومذاهب مختلفة، كما هو الحال في جماعات الخوارج وغيرها.

وبدعة الموالد التي أحدثها الزنادقة والملاحدة من المجوس واليهود وغيرهم اشتملت على بدع ومخالفات وشركيات كثيرة وعظيمة قد تُخرج أصحابها عن ملة الإسلام بعد توفر الشروط وانتفاء الموانع، ونذكر من هذه البدع والمخالفات والمخاطر التي تُفسد دين المسلمين وتجعلهم ينحرفون عن منهج نبيهم ﷺ ما يأتي:

أولاً: القول بمشروعية الاحتفال بالموالد طعنٌ في الله ورسوله ﷺ

وذلك لأن الله تعالى قال في كتابه الكريم: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} [المائدة: ٣]، فقد أخبرنا الله أن دينه كاملٌ لا خلل فيه ولا نقص، وأنه سبحانه أتمَّ النعمة على المسلمين، ورضي لهم دينهم الذي شرعه بالكتاب والسنة.

فمن ظنَّ أن في الإسلام بدعةً حسنةً فقد زعمَ أن الدين ناقصٌ، وأن الله فاتته أشياء لم يُشرعها للأمم، ومن ثمَّ فقد وصفَ ربه بالنقص والنسيان والتفريط، ومن اعتقد ذلك فهو كافرٌ بالله ورسوله.

والله جل وعلا قال: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: ٣٨]، والكتاب هو القرآن والسنة على قول جماعة من أهل العلم، فالله تعالى شرع للأمم كل ما تحتاجه لصلاح دينها ودنياها وأخرائها؛ بل ولحياتها البرزخية، ولم يفته شيءٌ.

والقول بمشروعية الاحتفال بالموالد طعنٌ في رسول الله ﷺ أنه لم يبلغ ما أنزل إليه من ربه على الوجه الأكمل؛ لأنه لم يُشرع الموالد للأمم، ولم يفعلها، وحاشاه من ذلك، ومن زعم أن الرسول ﷺ لم يبلغ شيئاً مما أوحاه الله إليه فقد



أعظم على الله الفرية، وخرج عن الإسلام، وقد قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يُدَلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

والنبي محمد ﷺ لم يمُتْ إلا بعد أن بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الله به العُمة، وجاهد في سبيلِ ربِّه حتى جُهادِه حتى أتاه اليقين - أي: الموت - ولهذا قال الإمام مالك رحمته الله: مَنْ ظَنَّ أَنَّ فِي الْإِسْلَامِ بَدْعَةً حَسَنَةً فَقَدْ زَعَمَ بِأَنَّ مُحَمَّدًا خَانَ الرِّسَالَةَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا} [المائدة: ٣].

فما لم يكن يومئذٍ ديناً، فليس اليوم ديناً<sup>(٢)</sup>.

أي: ما لم يكن من الدين في زمن رسول الله ﷺ فلا يصلح أن يكون من الدين في زمننا، ولا في أيِّ زمانٍ ولا مكانٍ، قال ابن القيم رحمته الله:

الدِّينُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ \* قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أَوْلُو الْعِرْفَانِ

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٤).

(٢) انظر: «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/٨٥).

أي: أن الدين هو القرآن والسنة بفهم أصحاب رسول الله ﷺ، وهذه هي أصول الإسلام، من خالفها فهو ضالٌّ مُضِلٌّ منحرفٌ عن السبيل.

### ثانياً: القول بمشروعية الاحتفال بالموالد تشريعاً جديداً في دين الله تعالى

ومن شرّع في دين الله ما ليس منه فقد جعل نفسه شريكاً لله في حق التشريع، وكفر بالله تعالى، واستحسن شيئاً لم يعلمه الله، وقد استدرك على الله ما لم يعلمه أو نسي أن يشرعه لخلقه، تعالى الله عن كذب الكاذبين علواً كبيراً!

التشريع حق لله وحده، قال الله تعالى: { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } [الشورى: ١٣].

ومن شرّع في الدين ما ليس منه فقد جعل نفسه شريكاً لله، قال الله تعالى: { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِّى بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [الشورى: ٢١].

وقد عاب الله على اليهود والنصارى؛ لأنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم



أرباباً يشرعون لهم من دون الله، يُحلون لهم الحرام، ويُحرّمون عليهم الحلال، قال الله تعالى عنهم: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُورٌ إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحٰنَهُ وَعَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾} [التوبة: ٣١].

ولمّا سمع عديُّ بنُ حاتمٍ - وكان نصرانياً ثم أسلم - النبي ﷺ يقرأ هذه الآية: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُورٌ إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحٰنَهُ وَعَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾} [التوبة: ٣١] فقال له: إنا لسنا نعبدهم. قال ﷺ: «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»، وفي رواية: «فَتَلَكَّ عِبَادَتَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

فاتَّبِعْ أَهْلَ الْبِدْعِ عَلَىٰ بَدْعِهِمْ عِبُودِيَّةً لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِشْرَاكَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥)، وحسنه الألباني والترمذي.

قال الشافعي رحمته الله: «مَنْ اسْتَحْسَنَ فَقَدْ شَرَعَ، وَمَنْ شَرَعَ فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: الاحتفال يتنافى مع محبة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ

لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [آل عمران: ٣١].

قال الحسن البصري رحمته الله: «زَعَمَ قَوْمٌ مَحَبَّةَ اللَّهِ، فَاذْبَلَهُمُ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ»<sup>(٢)</sup>،

فاتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أوحاه الله إليه والتمسك بهديه وسنته صلى الله عليه وسلم هو أكبر دليل

على محبة الله ورسوله، والابتداع والإحداث في الدين بما لم يشرعه الله ولا

رسوله كذب وافتراء على الله ورسوله، وهو دليل انتفاء المحبة لله ورسوله،

فالمحبة المزعومة في هذه الحالة محبة مزعومة مزيفة.

فالاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم وأهل بيته غلو غير مشروع، جلب الشرك

والبدع والانحراف للأمة، ولا يحقق محبة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

(١) انظر: «الإحكام» للأمامي (٤/٢٠٩).

(٢) انظر: «تفسير ابن عطية» (١/٤٢٢).



رابعاً: الاحتفال بالموالد إحياءً لسنن اليهود والنصارى والمجوس

والمشركين

فقد سلف بيان اتفاق العلماء على أن أول من أحدث هذه البدع هم  
المجوس الروافض واليهود والنصارى والزنادقة والملاحدة الملاعين مخالفين  
بذلك شريعة الرسول الأمين ﷺ.

وقد أخبر رسول الله ﷺ أن من علامات ودلائل صدق نبوته أن هذه الأمة  
ستتبع مشارب وضلالات اليهود والنصارى وفارس شبراً بشبر وذراعاً بذراع،  
وباعاً بباع، حتى لو دخلوا جحر ضب لا تبعوهم، وقد وقع كما أخبر ﷺ.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لَتَبْعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ  
حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ». قالوا: اليهود  
والنصارى؟ قال: «فَمَنْ؟»<sup>(١)</sup>.

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وأحمد (١١٨٠٠).

وفي لفظ: «لَتَبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ»، قلنا: يا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قال: «فَمَنْ؟»<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الحديثِ معجزةٌ لرسولِ اللهِ ﷺ، فقد وقع ما أخبر به، وانتشر ذلك في الأزمنة المتأخرة من اتباع كثير من المسلمين لأعداءِ اللهِ في عاداتهم وتقاليدهم وسلوكياتهم، فقلدوهم في ملابسهم وشعائرهم وأعيادهم وأخلاقهم الذميمة وعاداتهم الفاسدة وذلك بسبب غلبة الكفار، والمغلوب موعٌ بتقليد الغالب، ومثال ذلك ما يُشاهدُ في بلاد المسلمين من مشاركة اليهود والنصارى والمجوس الروافض في أعيادهم الجاهلية والوثنية، ومن أهمها:

الغلو في الصالحين وبناء القباب والمشاهد والمساجد على قبورهم، وإقامة الموالد بما فيها من الشريكيات والبدع والموسيقى والمعازف والرقص والذكر البدعي، واختلاط الرجال بالنساء، والفواحش ما ظهر منها وما بطن، والطواف والذبح والنذر والدعاء والاستغاثة والخوف والرجاء والمدد والبركة، ونحو ذلك من مظاهر العبودية للأولياء والصالحين والقبور والمقبورين.

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).



- عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: «وَمِنَ النَّاسِ إِلَّا أَوْلِيكَ»<sup>(١)</sup>.

وَضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمَثَلَ بِجُحْرِ الصَّبِّ لَشِدَّةِ ضَيْقِهِ وَرِدَاءَتِهِ وَتَنَنِ رِيحِهِ وَخَبَائِثِهِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَمَامِ الْإِتْبَاعِ وَكَمَالِهِ، وَشِدَّةِ مَوَافَقَتِهِمْ وَتَقْلِيدِهِمْ، حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ وِرَاءِ هَذَا التَّقْلِيدِ السُّوءِ وَالشَّرِّ وَالْوَقُوعُ فِي الْحَرْجِ وَالضَّرْرِ وَالضَّيْقِ وَالْعَنْتِ وَالْمُخَالَفَةِ وَالْمَعَاصِي؛ حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ وِرَائِهِ سُوءُ النَّتَاجِ وَوَحِيمُ الْعَوَاقِبِ بِفَسَادِ الْعَقِيدَةِ وَفَسَادِ الْعِبَادَةِ وَالْأَخْلَاقِ، وَفَسَادِ الْأُسْرِ وَالْمَجْتَمَعَاتِ، وَضِيَاعِ الدِّينِ وَالْمَبَادِي، وَنَشْرِ الرِّذَائِلِ وَالْقَبَائِحِ.

وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ السَّالِفِ ذِكْرُهَا وَجُوبُ التَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَوَجُوبُ مُخَالَفَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْفَرَسِ الْمَجُوسِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ، وَعَدَمُ التَّشْبُهِ بِهِمْ، وَاتِّبَاعُ مَشَارِبِهِمْ وَضَلَالِهِمْ.

(١) أخرجه البخاري (٧٣١٩).

خامساً: الاحتفال بالموالد تشبهُ باليهود والنصارى والمجوس والوثنيين كأبي جهل وأبي لهب، وكفار قوم نوح ومشركي العرب والفراعنة واليونانيين ومن شابههم من أهل البدع والكفران، كالشيعة الروافض ومن شابههم، كغلاة الصوفية على اختلاف طُرُقهم وضلالهم.

فالتشبه بالكفار والمشركين والمبتدعين أصل كل شر، كما أن التشبه بالأنبياء والمرسلين والصالحين هو أصل كل خير.

ولهذا نهى الله ورسوله عن التشبه بالمشركين في عبادتهم أو أعيادهم أو أزيائهم الخاصة بهم، أو عاداتهم المخالفة للإسلام ونحو ذلك.

قال الله تعالى للنبي ﷺ ولكل مسلم: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلىُّ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾} [الجاثية: ١٨-١٩]؛ أي: لا تشبه بالكفار والمشركين، ولا تتبع أهواءهم، وقال سبحانه: {وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾} [الروم: ٣١-٣٢]؛ أي: لا تشبهوا بالمشركين، ولا تفرقوا في دينكم إلى جماعات وأحزاب.



وقال النبي ﷺ: «وَجِعِلَ الذَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهُ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

وقال سبحانه: {وَأْمُرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [يونس: ١٠٤-١٠٥].

وهذه الآية أصل عظيم في وجوب التشبه بالمؤمنين، وحرمة التشبه بالمشركين، والشرك المتصف به المشركون يشمل الشرك الأكبر، وأما شركهم الأصغر فهو شامل لكل المعاصي.

وقال الله سبحانه: {وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ} [المائدة: ٤٩]، وعن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ: وَفَرُّوا اللَّحَى، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ»<sup>(٢)</sup>، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «جُزُوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللَّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٥١١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠).

ففي هذين الحديثين النهي عن التشبه بالمشركين عموماً، والمجوس خصوصاً، والمجوس هم الشيعة الرافضة الاثنا عشرية القرامطة العبيدية الفاطمية الباطنية:

**إِنَّ الرَّوَافِضَ شَرٌّ مَنْ وَطِئَ الْحَصَى \* \* مِنْ كُلِّ إِنْسٍ نَاطِقٍ أَوْ جَانٍّ**

ومن المعلوم باتفاق أهل العلم أن الاحتفال بالموالد هو سنة المشركين والمجوس واليهود والنصارى، وأن الذين بنوا القباب والمشاهد والأضرحة وبنوا عليها المساجد هم المجوس الفرس القرامطة؛ أتباعاً لمشارب اليهود والنصارى الملاحين في إفساد التوحيد وعقيدة المسلمين؛ لتعبيد المسلمين لغير الله، وصرف عبوديتهم للأوثان المبنية على القبور الوهمية وغير الوهمية بزعم أنهم صالحون، وأنهم من آل البيت، وأن لهم كرامات وبركات، وأنهم يسمعون من يشدُّ الرحال إليهم، ويجيبون مطالبهم وسؤالاتهم، ويملكون لهم النفع والضرر وأنهم وسائط بين المرئيين وبين الله، وهذه كلها من سنن المشركين والوثنيين.



فَمَنْ أَقَامَ هَذِهِ الْمَوَالِدَ أَوْ رَضِيَهَا أَوْ شَارَكَ فِيهَا، عَلَى مَا فِيهَا مِنْ مَظَاهِرِ الشِّرْكِ وَالْبِدْعَةِ فَهُوَ مُتَشَبِّهٌ بِسُنَنِ الْمُشْرِكِينَ وَالْكَافِرِينَ، وَتَارِكٌ لِسُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

ولهذا حرص النبي ﷺ على أن يخالفهم في كل شيء، ومن ذلك على سبيل المثال:

١- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»<sup>(١)</sup>.

الإطراء هو المدح بالباطل، وهو المبالغة في المدح ومجاوزة الحد فيه. وقد نهى النبي ﷺ عن المبالغة في مدحه، كما أنه لا يجوز لهم أن ينزلوه عن منزلته، أو يرفعوه فوق منزلته، وفي ذلك مخالفة للنصارى الذين بالغوا في مدح عيسى عليه السلام حتى وصفوه أنه الله، أو ابن الله، أو ثالث ثلاثة، ومخالفة لليهود الذين قدحوا في عيسى عليه السلام، وبالغوا في ذلك، فوصفوه بأنه ابن زنا ونفس خبيثة.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥).

ومن أهمّ فوائد هذا الحديث:

ذَكَرُ أَهْلَ الضَّلَالِ بِضَلَالَتِهِمْ؛ تحذيراً من الوقوع فيما وقعوا فيه، وتحذيراً من التشبيه بهم.

٢- أن رسول الله ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلَّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} [الأعراف: ١٣٨]، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

الذين قالوا ذلك هم مُسْلِمَةٌ الفتح الذين أسلموا حديثاً في فتح مكة، فما زالت فيهم آثار الجاهلية؛ لحدائثة عهدهم بالإسلام وقلة علمهم طلبوا من رسول الله ﷺ أن يجعل لهم شجرة يتبركون بها، ويُعَلَّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ على عادة أهل الشرك؛ ظناً منهم أن هذا أمرٌ محبوبٌ إلى الله، فأَنكَرَ عليهم الاقتداء والتشبه بالمشركين، وبيّن أن هذا هو عين الشرك؛ بل والعبودية لغير الله؛ لأن

<sup>(١)</sup> أخرجه الترمذي (٢١٨٠)، وصححه الألباني.



المشركين كانوا يتخذون الأصنام والأشجار والأضرحة المبنية على قبور الصالحين واسطةً تقربهم إلى الله زُلفى، ويعتقدون فيها البركة، فنهاهم النبي ﷺ عن التشبه بالمشركين، وبين لهم أن هذا شرك، وأن الأمة سوف يسوء حالها حتى تكون ذليلاً للمشركين، وتفعل مثل أفعالهم، سواءً في الشرك والاحتفال بالموالد وصرف مظاهر العبودية لغير الله، أو غير ذلك من مظاهر الفساد كالترج والسفور، والعادات والتقاليد، واستحلال المحرمات، والتزيي بزي الكفار، والسينما والمسرح، والتمثيل والممثلين، والرقص والعري، والفواحش ما ظهر منها وما بطن، وافتراق الأمة إلى شيع وجماعات، كل حزب بما لديهم فرحون.

ومن أعظم فوائد هذا الحديث: النهي عن التشبه بالكفار والمشركين، وبخاصة في مسائل التوحيد والاعتقاد.

وفيه معجزة ظاهرة للنبي ﷺ؛ إذ إنه أخبرنا بأن الأمة ستبعض مشارب المشركين في الشرك وغيره، وقد وقع كما أخبر، وقد أقسم ﷺ على ذلك.

٣- عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله رآه وعليه ثوبان معصفران، فقال: «هذه ثياب الكفار، فلا تلبسها»<sup>(١)</sup>، فنهى النبي صلى الله عليه وآله عن التشبه بالمشركين حتى في الثياب التي يلبسونها.

٤- عن أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من الأنصار، قال: اهتم النبي صلى الله عليه وآله للصلاة كيف يجمع الناس لها، فقال: انصب راية عند حضور وقت الصلاة، فإذا رأوها آذن بعضهم بعضاً، فلم يعجبه ذلك، قال: فذكر له القنع - يعني الشبور - وقال زياد: شبور اليهود - فلم يعجبه ذلك، وقال: «هو من أمر اليهود»، قال: فذكر له الناقوس، فقال: «هو من أمر النصارى»، فأنصرف عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وآله، فأري الأذان في منامه، قال: فغدا على رسول الله صلى الله عليه وآله، فأخبره، فقال له: يا رسول الله إني لبين نائم ويقظان، إذ أتاني آت فأراني الأذان، قال: وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوماً، قال: ثم أخبر النبي صلى الله عليه وآله، فقال له: «ما منعك أن تخبرني؟»، فقال: سبقتني

(١) أخرجه مسلم (٢٠٧٧)، والنسائي (٥٣١٦).



عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَانظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَافْعَلْهُ» قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ<sup>(١)</sup>.

دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى مَدَى حِرْصِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَخَالَفَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَشْرِكِينَ، حَتَّى فِي طَرِيقَةِ الْإِعْلَامِ لِلصَّلَاةِ وَجَمْعِ الْمُصَلِّينَ، وَبِرَكَّةِ هَذِهِ الْمَخَالَفَةِ وَعَدَمِ التَّشْبِهِ بِالْمَشْرِكِينَ شَرَعَ اللَّهُ الْأَذَانَ شِعَارَ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَحِينٍ، بِأَجْلِ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَسَلَامَةِ الْفِطْرَةِ، وَحُسْنِ الْمَالِ لِمَنْ آمَنَ وَاسْتَقَامَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ).

٥- عن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ ﷺ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبَدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ»<sup>(٢)</sup>.

<sup>(١)</sup> أخرجه أبو داود (٤٩٨)، والبيهقي (١٩٠٨)، وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٢/٩٧).

<sup>(٢)</sup> أخرجه أبو داود (١١٣٤) بلفظه، والنسائي (١٥٥٦)، وأحمد (١٣٦٢٢).

فلم يُقَرَّ النبي ﷺ هذين اليومين، ولا ترك الصحابة يلعبون فيهما على عادة الناس، والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه، فيجب الاعتياض بما شرع لنا عمّا كان عليه أهل الشرك والجاهلية.

والاحتفال بالموالد من أعياد الجاهلية التي نهى النبي ﷺ عنها، وعن التشبه بالمشركين فيها، فقد ورد في الحديث عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه، قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إنني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَكَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قال: لا، قال: «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قال: لا، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْفٍ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»<sup>(١)</sup>.

ففي الحديث حرص النبي ﷺ على مخالفة أفعال الجاهلية، والبعد عن كل أفعال الكفار، والتي منها النذر لغير الله، والذبح لغير الله للأصنام والأوثان والموتى والمقبورين، ومنها الاحتفال بموالدهم؛ لأنها أعياد الجاهلية.

«بُؤَانَةٌ»: هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر.

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٣)، واللفظ له، والطبراني (٧٦/٢) (١٣٤١)، والبيهقي (٢٠٦٣٤).



«والأوثانُ»: جمعُ وثنٍ، والوثنُ هو كلُّ ما يُعبدُ من دونِ الله من حجرٍ، أو شجرٍ، أو إنسٍ، أو جنٍّ، أو شمسٍ، أو قمرٍ، ونحو ذلك، وبخاصةٍ بناء المقامات والمشاهد والقبابِ على القبورِ، والطوافِ حولها، والتمسحُ بها، والنذرُ والذبحُ لها، والاستعانةُ بها، واتخاذها وسطاءَ وشفعاءً بينَ الله والناسِ، واعتقادُ البركةِ فيها، وإقامةُ الموالدِ حولها، فهذه من أعظم الأوثانِ التي حذرَ منها النبي ﷺ حين قال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»<sup>(١)</sup>، ويزداد الأمرُ بلاءً وفتنةً حين تُبنى عليه المساجدُ؛ تشبُّهاً باليهودِ والنصارى الملاحين؛ لأنَّ اتخاذَ القبورِ مساجدَ سببٌ في لعنةِ الله لمن فعلَ ذلك؛ لقولِ النبي ﷺ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(٢)</sup>.

والأمثلةُ على ذلك كثيرةٌ:

- فقد خالفَ ﷺ اليهودَ في الصَّلَاةِ بالنعالِ، وصبغِ الشَّيْبِ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، وفي أحكامِ الحيضِ، وفي إعفاءِ اللحيةِ وقصِّ الشاربِ، وفي غيرِ ذلك، وخالفَ المشركينَ في أحكامِ الحجِّ، وجميعِ أمورِ الجاهليةِ.

(١) أخرجه أحمد (٧٣٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٥).

## سادسًا: الاحتفال بالمولد غلوً في الصالحين

الغلوُّ في الصالحين سببُ الشُّركِ والضَّلالِ، وقد نهى اللهُ تعالى عن الغلوِّ؛ قال اللهُ تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَعَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۗ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ۚ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ ۚ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٧١﴾} [النساء: ١٧١].

والغلوُّ هو مجاوزة الحدِّ مدحًا أو قذحًا، وأهل الكتاب هم اليهود والنصارى، فالنصارى غلّوا في عيسى ﷺ مدحًا، فوصفوه بالألوهية، وأنه جزءٌ من الإله، وأنه ابنُ اللهِ، وقد ضلّوا وانحرفوا وكفروا بذلك، وأشركوا بهذا الغلو؛ لأن المسيح ابنَ مريمَ عبدِ اللهِ، ورسولُ أرسله اللهُ، وهو مخلوقٌ خلقه اللهُ من ترابٍ، ونفخَ فيه من روحه، مثله كمثلِ آدمَ، قال سبحانه وتعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ۖ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾} [آل عمران: ٥٩].

وعيسى كلمةُ اللهِ؛ أي: خلقه اللهُ بكلمةٍ «كُنْ»، فكان عيسى بإذنِ اللهِ، وروحًا



من الأرواح التي خلقها الله بيده كما خلق رُوحَ آدمَ، وكما قال سبحانه عن آدمَ للملائكة: **{فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾}** [الحجر: ٢٩].

واليهودُ غَلَوُا في عيسى قَدْحًا وِذْمًا؛ حتى إنهم نَسَبوه للزُّنا، ورموا أمَّهُ بالبُهتانِ، ووصفوه بأنه رُوحٌ شَرِيرةٌ ونفسٌ خبيثةٌ، فكفروا بنبوة عيسى، وصاروا من الكافرين، لعنةُ اللهِ على هؤلاءِ وهؤلاءِ!

فالغلوُّ حملُ اليهودِ والنصارى على الكفرِ والشركِ، وهكذا يفعلُ الغلوُّ بأهله؛ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما في قوله تعالى: **{وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾}** [نوح: ٢٣]. قال: هذه أسماءُ رجالٍ صالحين من قومِ نوحٍ، فلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ، أَنْ انصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمَّ تُعْبَدُ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ <sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

قال ابن القيم: قال غير واحدٍ من السلفِ: لَمَّا ماتوا عَكَفُوا على قبورِهِم، ثم صَوَّرُوا تماثيلَهُم، ثم طال عليهم الأمدُ فعبدوهم<sup>(١)</sup>.

هؤلاء قومٌ نوحٍ غلّوا في هؤلاء الخمسة الصالحين، صَوَّرُوا لهم صُورًا، وَعَكَفُوا على قبورِهِم، وصرفوا لها مظاهر العبودية كالطواف، والدعاء، والاستغاثة، والنذر، والذبح، والخوف، والرجاء، والتوكل، والتبرك باستلامها، والتمسح بها، واعتقاد النفع والضرر فيها من دون الله، واتخاذهم وُسَطَاءً وشفعاءً لتقربهم إلى الله زلفى، وبهذا أشركوهم في عبوديتهم لله، فأرسل الله إليهم نوحًا يدعوهم إلى الله، فلبث فيهم ألف سنةٍ إلا خمسين عامًا، فكذبوه وعاندوه، فدعا عليهم نوح، فأخذهم الطوفانُ وهم ظالمون.

ولهذا قال النبي ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٣٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٥١).



فالنصارى غَلَوُا في عيسى بالمدحِ أَهْلَكَهُمُ اللهُ، وكانوا من المشركين الكافرين، واليهودُ غَلَوُا في عيسى بالقدحِ، فَأَهْلَكَهُمُ اللهُ، وكانوا من المشركين الكافرين.

كذلك غلا اليهودُ في عَزِيرٍ، وقالوا كما قال اللهُ عنهم: { وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزِّيُّرٌ أَبْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ أَبْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلْتَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ } [التوبة: ٣٠]؛ أي: لعنهم اللهُ أنى يكذبون!

- وأهل مكة غَلَوُا في الأوثان، فقالوا عن اللَّاتِ والعزى ومناة: إنها بناتُ اللهِ، فَأَهْلَكَهُمُ اللهُ بكفرهم وشركهم وكذبهم على اللهِ.

- والرافضةُ غَلَوُا في الأئمةِ، ووصفوهم بصفاتِ الألوهية والعصمةِ، فكفروا وضلُّوا ضلالاً بعيداً، وأقاموا لهمُ الموالدَ، وعبدوهم بالطوافِ والدعاءِ والاستغاثةِ والخوفِ والرجاءِ، ونحو ذلك، وعبدوا الناسَ لهم، فضلُّوا وأصلُّوا.

والصوفيةُ سلكتُ مسلكَ الروافضِ في الغلوِّ في الأولياءِ وأهلِ البيتِ، فعبدوهم من دونِ اللهِ بإقامةِ الموالدِ والطوافِ حولِ قبورهم ودعائهم والنذرِ

والذبح لهم والاعتقاد فيهم بالنعف والضر والخوف والرجاء والتوكل وغير ذلك، والخوارج غلوا في تأويل النصوص الشرعية، فكفروا المسلمين، واستحلوا دماءهم، وحكموا عليهم بالخلود في النار كخلود الكفار والمشركين أبد الأبد.

والجهمية غلوا في تأويل الأسماء والصفات لله تعالى، فنفوها عن الله بزعم أنهم لا يشبهون الله بصفات خلقه.

والمعتزلة سلكت مسلك الجهمية في هذا الغلو، فضلوا وأضلوا عن سواء السبيل.

ولهذا جاء النبي ﷺ بحماية جناب التوحيد من الغلو وغيره، فحذر من الغلو عموماً، ومن الغلو في شخصه ﷺ فقال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم؛ فإنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله»<sup>(١)</sup>؛ أي: لا تغالوا في شخصي ولا مدحي كما فعلت النصارى فخرجوا عن الملة.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥).



وعن أنسٍ رضي الله عنه، أن ناسًا قالوا: إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: يَا سَيِّدَنَا، وابنَ سَيِّدَنَا،  
ويا خَيْرِنَا وابنَ خَيْرِنَا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا  
يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهُ مَا أَحَبُّ أَنْ  
تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَا رَفَعَنِي اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

- وفي حديث أبي سعيدٍ رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَرْفَعُونِي فَوْقَ  
قُدْرِي، فَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَنِي نَبِيًّا»<sup>(٢)</sup>.

- وعن الربيع بنتِ مُعَوِّذٍ رضي الله عنها قالت: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ بُنَيِّ عَلِيٍّ،  
فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ مِنِّي، وَجَوِيرِيَاتٍ يَضْرِبْنَ بِالذُّفِّ، يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ  
مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم:  
«لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ»<sup>(٣)</sup>. أي: لا يعلم الغيب إلا الله، وقولي  
ما كنتِ تقولينه من الشعر المباح، فلا يجوز مدح الإنسان بما ليس فيه حتى ولو  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

<sup>(١)</sup> أخرجه أحمد (١٣٥٢٩).

<sup>(٢)</sup> أخرجه الحاكم (٤٨٩١).

<sup>(٣)</sup> أخرجه البخاري (٤٠٠١).

فإذا كان لا يجوزُ الغلوُّ في مدحِ رسولِ الله ﷺ ولا وصفه بما لا يليقُ إلا بالله، فغيره من البشرِ من الأولياءِ والصالحين من باب أولى؛ لأن الغلوَّ يؤدي إلى الشركِ.

وهذا ما نسمعه ونراه من الذين يحتفلون بالموالدِ من الصوفيةِ والشيعةِ، فالشيعةُ يصفون أئمتهم بأنهم يعلمون الغيبَ، ويسمعون الدعاءَ ويجيبونه ويفرِّجون الكرباتِ... إلخ.

والصوفيةُ يعتقدون في الأولياءِ أنهم يسمعون الدعواتِ، ويفرِّجون الكرباتِ، وأنهم وسائطٌ وشفعاءٌ بينهم وبين الله تقرَّبهم إلى الله زلفى، حتى قال قائلهم عن السيدِ أحمد البدويِّ: إنه سيدُ الأسيادِ، وقطبُ الأقطابِ، وإذا نودي في البرِّ أو البحرِ أجاب، وإنه يحمي أتباعه، ويدافعُ عنهم.

ونحو ذلك كثيرٌ، وهذا هو عينُ الشركِ بالله والاعتقادِ في غيرِ الله، وصرفُ العبوديةِ لغيرِ الله، وقد قال اللهُ تعالى في حقِّ النبيِّ محمدٍ ﷺ: {قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} [الأعراف: ١٨٨].



فإذا كان النبي محمد ﷺ - وهو خيرُ الخلقِ وسيدُ ولدِ آدمَ - لا يملكُ لنفسِهِ ولا لغيرِهِ نفعًا ولا ضرًّا، ولا يعلمُ شيئًا من الغيبِ إلا بما أخبرَهُ اللهُ بهِ وأوحاهِ إليه؛ فهل يمكنُ لمن هو دونهُ أن يملكَ النفعَ والضررَ لنفسِهِ أو لغيرِهِ، أو يعلمَ الغيبَ؟!!

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟» قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَوَافَقْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ، فَوَدِدْتُ فِي نَفْسِي أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعَهُ»<sup>(١)</sup>.

وعن قيس بن سعد قال: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمَرْزبانٍ لهم فقلت: رسولُ اللهِ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فقلت: إِنِّي أَتَيْتُ الْحِيرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزَبَانَ لَهُمْ فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتَ بِقَبْرِي أَكُنْتَ تَسْجُدُ لَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، لَوْ

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٣)، وصححه الألباني.

كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمْرُتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ لِمَا جَعَلَ  
اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ»<sup>(١)</sup>.

فالسجود عبودية لا تليق ولا تجوز إلا لله وحده، والسجود لغير الله شرك  
وغلو في المسجود له من دون الله؛ لذلك أبى النبي ﷺ أن يسجد له أحد؛ لأنه  
غلو في شخص الرسول ﷺ، ووصف له بما لا يجوز إلا لله تعالى، وقد جاء  
رسول الله بحماية جناب التوحيد بإخلاص العبودية لله وحده، {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي  
وَنُكْبِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٣﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا  
أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾} [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لَهُمْ جَمَلٌ يَسْنُونَ  
عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْجَمَلَ اسْتُضِعِبَ عَلَيْهِمْ، فَمَنَعَهُمْ ظَهْرَهُ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ جَاءُوا إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَنَا جَمَلٌ نَسْنَى عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ اسْتُضِعِبَ عَلَيْنَا، وَمَنَعَنَا  
ظَهْرَهُ، وَقَدْ عَطَشَ الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قَوْمُوا»  
فَقَامُوا، فَدَخَلَ الْحَائِطَ وَالْجَمَلُ فِي نَاحِيَّتِهِ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ، فَقَالَتْ  
الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْكَلْبِ الْكَلْبِ، وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ

<sup>(١)</sup> أخرجه أبو داود (٢١٤٠) قال الألباني: صحيح دون جملة القبر.



صَوْلَتُهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ». فَلَمَّا نَظَرَ الْجَمَلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ نَحْوَهُ، حَتَّى خَرَّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاصِيَتِهِ أَذَلَّ مَا كَانَتْ قَطُّ، حَتَّى أَدْخَلَهُ فِي الْعَمَلِ. فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ بِهَيْمَةٌ لَا تَعْقِلُ تَسْجُدُ لَكَ وَنَحْنُ نَعْقِلُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، فَقَالَ: «لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرِزْوَجِهَا؛ مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا»<sup>(١)</sup>.

قال القرطبي رحمته الله: وهذا السجود المنهي عنه قد اتخذه جهال الصوفية في سماعهم، وعند دخولهم على مشايخهم واستغفارهم، فيرى الواحد منهم إذا أخذه الحال - بزعمه - يسجد للأقدام لجهله، سواء كان للقبلة أم غيرها؛ جهالة منه، ضل سعيهم، وخاب عملهم<sup>(٢)</sup>. اهـ.

وقال ابن القيم في «مدارج السالكين»: من أنواع الشرك: سجود المريد للشيخ، فإنه شرك من الساجد والمسجود له، والعجب أنهم يقولون: ليس هذا السجود، وإنما هو وضع الرأس قدام الشيخ؛ احتراماً وتواضعاً، فيقال لهؤلاء:

<sup>(١)</sup> أخرجه أحمد (١٢٦١٤).

<sup>(٢)</sup> انظر: تفسير القرطبي (١/٢٩٤) عند تفسير آية (٣٤) سورة البقرة.

لو سَمَّيْتُمُوهُ مَا سَمَّيْتُمُوهُ فَحَقِيقَةُ السُّجُودِ وَضَعُ الرَّأْسِ لِمَنْ يُسْجَدُ لَهُ، وَكَذَلِكَ السُّجُودُ لِلصَّنَمِ، وَالشَّمْسِ، وَالْقَمَرِ، وَالنَّجُومِ، وَالْحَجَرِ، كُلُّهُ وَضَعُ الرَّأْسِ قَدَامَهُ<sup>(١)</sup>. اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى»: «وأجمع المسلمون على أن السجود لغير الله مُحَرَّمٌ.

وقال: أما تقبيل الأرض، ووضع الرأس ونحو ذلك مما فيه السجود، مما يفعل قدام بعض الشيوخ وبعض الملوك، فلا يجوز؛ بل لا يجوز الانحناء كالركوع أيضاً، كما قالوا للنبي ﷺ: الرجل منا يلقي أخاه، أينحني له؟ قال ﷺ: «لا»<sup>(٢)</sup>.

وقال النووي: «ما يفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدي المشايخ حرام قطعاً بكل حال، سواء كان إلى القبلة أو غيرها، وسواء قصد السجود لله تعالى أو غفلاً، وفي بعض صورته ما يقتضي الكفر أو يقاربه»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «مدارج السالكين» (١/٣٥٢).

(٢) انظر: «الفتاوى الكبرى» (١/٥٦).

(٣) انظر: «المجموع» للنووي (٤/٦٩).



## والسجودُ نوعان:

الأول: ما يكونُ تعظيمًا وتقربًا إلى مَنْ سَجَدَ له، وهذا سجودُ عبادةٍ، ولا يكونُ إلا لله وحده في جميع الشرائع.

الثاني: سجودُ تحيةٍ وإكرامٍ كسجودِ الملائكةِ لآدمَ، وسجودِ إخوةِ يوسفَ ليوسفَ، وكان ذلك جائزًا في شريعتهم، وأما في شريعةِ محمدٍ ﷺ فلا يجوزُ السجودُ فيها لغيرِ اللهِ مطلقًا، لا هذا ولا ذاك، وقد مضى قولُ النبيِّ ﷺ: «وَلَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا؛ مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا»<sup>(١)</sup>.

فسجودُ الملائكةِ لآدمَ تَشْرِيفٌ وتكريمٌ لآدمَ، وعبوديةٌ لله وحده لا شريكَ له؛ امتثالًا لأمرِهِ سبحانه وتعالى، وسجودُ إخوةِ يوسفَ سجودُ تحيةٍ وسلامٍ، وكان ذلك جائزًا في شريعتهم، وشرعٌ مِنْ قِبَلِنَا لَيْسَ شَرَعًا لَنَا إِذَا خَالَفَ شَرَعَنَا.

فالسجودُ لله طاعةٌ وقربةٌ وعبادةٌ لله مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَاتِ، ولا يكونُ إلا لله،

{ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا } [النجم: ٦٢].

(١) سبق تخريجه.

وتقبيل أعتابِ الضريحِ والقبرِ هو سجدٌ وعبوديةٌ لغيرِ الله.

عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه، أن رجلاً قال للنبيِّ صلى الله عليه وسلم: ما شاء الله وشئت! فقال: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

فالنبيُّ صلى الله عليه وسلم أنكرَ على هذا الرجلِ غلوه فيه بتشريكه مع الله بواوِ العطفِ؛ حيثُ قرَنَ مشيئته صلى الله عليه وسلم بمشيئةِ الله تعالى، وقال له: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟» أي: شريكاً لله في المشيئة، «وَلَكِنْ قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

- وعن قتيلةَ، امرأةٍ من جهينة: أن يهودياً أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال: إِنَّكُمْ تُتَدَدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَيَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شِئْتُ<sup>(٢)</sup>.

وهذا أيضاً بيان أن التسوية بين مشيئة الله ومشية المخلوق شرك من جهة، وغلوه لا يرضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهةٍ أخرى.

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٩).

(٢) أخرجه النسائي (٣٧٧٣)، وفي الكبرى (٤٦٩٦).



وفي حديثِ الطفيلِ بنِ سَخْبَرَةَ رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

وللحديثِ قصته، ورؤيا مناميةٌ معروفةٌ:

من حديثِ طفيلِ بنِ سَخْبَرَةَ، أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا: أَنَّهُ رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّهُ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ الْيَهُودُ، قَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ عَزِيرًا ابْنُ اللهِ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ النَّصَارَى، فَقَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ، قَالُوا: وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللهُ، وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا صَلَّوْا، خَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا فَأَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَنْهَاكُمُ عَنْهَا، قَالَ: لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١١٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٦٩٤).

- بل نهى النبي ﷺ عن التسمي بما فيه غلو في الشخص ومن ذلك:

أ- نهى عن التسمي بقاضي القضاة، أو بملك الأملاك، أو ملك الملوك، وشاه شاه، فقال ﷺ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ» زاد ابن أبي شيبَةَ فِي رِوَايَتِهِ «لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ: «أَبْغَضُ رَجُلٍ عِنْدَ اللَّهِ وَأَخْبَثُهُ...».

ومعنى قوله ﷺ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ»؛ أي: أَوْضَعَهُ وَأَرَذَلَهُ وَأَخْبَثَهُ وَأَحْقَرَهُ؛ لما فيه من الغلو في صاحبه، بما لا يليق إلا بالله وحده، فهو سبحانه وحده ملك الأملاك.

بل نهى ﷺ عن التسمي والتكني باسم من أسماء الله التي لا تليق إلا بالله، فعن أبي شريح الخزاعي أنه كان يكنى أبا الحكم، فلما وفد إلى رسول الله ﷺ

(١) أخرجه مسلم (٢١٤٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٤٣).



مع قومِهِ سمعَهُمْ يَكُونُهُ بِأَبِي الْحَكَمِ، فدعاه رسولُ اللَّهِ ﷺ فقال: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ؟» فَقَالَ: «إِنَّ قَوْمِي إِذَا اختلفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟» قَالَ: لِي شَرِيحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شَرِيحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ»<sup>(١)</sup>.

فالنبي ﷺ أنكر عليه هذه التسمية بهذه الكنية؛ لما فيها من الغلو، ولما في ذلك من وجوب احترام أسماء الله وصفاته ولو بكلام لم يقصد معناه، وقد غير النبي ﷺ الاسم من أجل ذلك. والله أعلم.

نهى النبي ﷺ عن التسمي بما فيه تزكية للنفس خشية الغلو:

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن زينب كان اسمها «برة»، فقيل: تزكي نفسها،

فسمّاها رسولُ اللَّهِ ﷺ زينب<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٥٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٤١).

وزينبُ هذه إِمَّا أن تكونَ بنتَ جحشٍ زوجِ الرسولِ ﷺ، وإما أن تكونَ بنتَ أبي سلمةَ ربيبةَ النبيِّ ﷺ، وزينبُ اسمٌ نوعٍ من الشجرِ حسنِ المنظرِ طيبِ الريحِ.

وغَيْرَ النبيِّ ﷺ هذا الاسمَ «برّة»؛ لِما فيه من تزكيةِ النفسِ والثناءِ عليها، وهذا قد يُؤدِّي إلى الغلوِّ؛ لأنَّهُ مشتقٌّ من البرِّ.

ويؤخَذُ من هذا الحديثِ أَنَّ الإنسانَ لا يُسمِّي نفسه أو ولدَه بما فيه تزكيةٌ للنفسِ، مثلُ التقيِّ، والزكِّيِّ، والأشرفِ، والأفضلِ، ونحو ذلك، قال اللهُ تعالى: {فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} [النجم: ٣٢]، وقال: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا} [النساء: ٤٩].

بل نهى النبيُّ ﷺ عن الغلوِّ في كلِّ شيءٍ مدحًا أو قدحًا، حتى في حجمِ حصاةِ الجمراتِ التي يُرمى بها في مناسكِ الحجِّ، فعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ غداةَ جمعٍ: «هَلُمَّ القُطْ لِي»، فلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ هُنَّ حَصَى الخذفِ فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ: «نَعَمْ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ فِي الدِّينِ



فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

- «غداة العقبه»؛ أي: صباح رمي جمرة العقبه يوم النحر.
- «وغداة جمع»: جمع هي مزدلفة؛ أي: صبيحة يوم العيد في مزدلفة قبل الإفاضة إلى منى لرمي جمرة العقبه الكبرى.
- «وحصى الحذف»: أكبر من الحمص ودون البندق، ما بين الحمصة والفولة، فلا يجوز المغالاة في حجم الحصاة لا بالزيادة ولا بالنقصان.
- والغلو في الدين: هو مجاوزة الحد في أمور الدين بالتشدد فيه أو التفریط فيه، فهما سبب الهلاك؛ لكن الوسطية هي سبيل النجاة.
- فلاحتفال بالموالد غلو في الصالحين، غلو في المقبورين، غلو في القبور والقباب والمشاهد والأضرحة المبنية على القبور، سواء كانت حقيقية أو وهمية، بتعظيمها وصرف مظاهر العبودية إليها، غلو في الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وغلو في السدنة القائمين على إدارتها وإدارة الشرك ومظاهره عندها، وغلو في أرباب الطرق الصوفية والشيعة باعتقاد حلول البركة فيهم دون غيرهم،

(١) أخرجه أحمد (١٨٥١).

واعتقادِ النفعِ والضرِّ فيهمِ مِنْ دُونِ اللهِ تعالى؛ والانحناءِ لهمِ بالركوعِ والسجودِ،  
والتبرُّكِ بِآثارِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

سابعاً: الاحتفالُ بالموالدِ إحياءٌ لجميعِ مظاهرِ الشُّركِ التي كان عليها أهلُ

### الجاهلية

ونذكرُ منها ما يأتي على سبيلِ المثالِ والبيانِ:

#### ١- الطوافُ لغيرِ الله:

الطوافُ حَوْلَ الكعبةِ المشرفةِ صلاةٌ وذكْرٌ ودعاءٌ وعبوديةٌ وانقيادٌ وخضوعٌ  
للهِ رَبِّ العالمينِ، قال اللهُ تعالى: {وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾} [الحج: ٢٩]؛ أي:  
بالكعبةِ المشرفةِ.

والطوافُ منه ما هو واجبٌ كطوافِ الإفاضةِ في الحجِّ، وطوافِ العمرةِ،  
وطوافِ الوداعِ، وطوافِ النذرِ، ومنه ما هو طوافٌ تطوعٌ لله ربِّ العالمينِ، وقد  
قال النبي ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، كَانَ كَمَنْ



أَعْتَقَ رَقَبَةً<sup>(١)</sup>؛ أي: أعتقه الله من النار؛ لقول النبي ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّىٰ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وكلُّ خطوةٍ في هذا الطوافِ يُرْفَعُ بها العبدُ عشرَ درجاتٍ، ويُعْطَى عليها عشرَ حسناتٍ، ويكفَّرُ عنه عشرَ سيئاتٍ، كما ورد عن رسولِ اللهِ ﷺ، وحسنه بعضُ العلماءِ.

أمَّا في الموالِدِ وشدُّ الرِّحالِ إلى المقبورين الذين تقامُ هذه الموالِدُ من أجلهم، وزِيْنَتِ المشاهدِ والمقاماتِ والأضرحةِ على قبورهم، ووَضِعَتُ عليها الستائرُ والفُرُشُ والأنوارُ وأنواعُ الزينةِ ونحوها، ويُطافُ حولها كما يُطافُ حولَ الكعبةِ.

فالطوافُ هنا لِمَنْ؟ الجوابُ، الطوافُ هنا للوليِّ الصالحِ، وليس اللهُ بإجماعِ الناسِ، والطوافُ عبادةً بإجماعِ العلماءِ، فلما كان حولَ الكعبةِ، كان ذلك عبوديةً لله، ولما كان حولَ قبرِ رجلٍ صالحٍ كان لغيرِ اللهِ، وهذا هو الشُّركُ الصَّريحُ باللهِ تعالى؛ إذ إن الطائفين حولَ هذه القبورِ إنما أشركوا بالوليِّ مع اللهُ

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٩٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧١٥).

في هذه العبادة؛ بل ونادوا الشيخ المقبور ودعوه واستغاثوا به، واعتقدوا فيه أنه يسمعهم، ويجيب دعواتهم، ويفرج كرباتهم، ولذلك يتقربون إليه بالندور والذبائح والأموال والقرايين.

## ٢- التمسح والتبرك بالحجارة والستور والمقاصير المبنية والموضوعة فوق

### قبور الأولياء الصالحين.

كما يتمسح ويتبرك باستلام الحجر الأسود والركن اليماني بالكعبة المشرفة. ومعلوم أن استلام الحجر الأسود والركن اليماني سنة عن رسول الله ﷺ، وعبودية لله؛ إذ إن الذي أمر بهذا هو الله، والذي رغبنا فيه هو رسول الله ﷺ؛ حيث إنه فعل ذلك، وقد أمرنا الله بالافتداء به، وقال: «استلام الحجر الأسود والركن اليماني يحطن الخطايا حطاً»<sup>(١)</sup>، والذي يحط الخطايا هو الله، فاستلامها عبودية لله، ورجاء فيه أن يحط عنا الخطايا.

(١) أخرجه أحمد (٤٤٦٢).



عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجر: «يَأْتِي هَذَا الْحَجْرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ»<sup>(١)</sup>.

أي: استلمه تعبدًا لله بإخلاص، لا للرياء ولا لتقديس وتعظيم الحجر ذاته.

وعن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، حَتَّى سَوَدَّتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشَّرْكِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ: «نَزَلَ الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَدَّتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ»<sup>(٣)</sup>.

وقدّر الله بقاء هذا السواد؛ ليكون عبرةً لبني آدم؛ يتذكرون به أثر الذنوب والمعاصي وشؤمها كيف أثرت في الحجر، فكيف بتأثيرها في القلوب، علاوة على أن السواد يغلبُ بصبغته على البياض فيطغى على اللون فيسودّه.

<sup>(١)</sup> أخرجه أحمد (٢٢١٥).

<sup>(٢)</sup> أخرجه أحمد (٢٧٩٥).

<sup>(٣)</sup> أخرجه الترمذي (٨٧٧).

أما استلامُ الضريحِ أو القبةِ أو المشهدِ المبنيِّ على قبرِ الرجلِ الصالحِ،  
فلماذا يستلمونه ويتمسحون به؟

الجواب: تبرُّكاً بالشيخِ الميتِ المقبورِ وبقبره.

وهذا هو عينُ الشركِ؛ لأنه اعتقادٌ في ميتٍ أو حجرٍ ونحوه بالبركةِ والنفعِ  
والضرِّ من دونِ الله من جهةٍ، ولأنه سببٌ غيرٌ شرعيٍّ لنوالِ البركةِ من جهةٍ  
أخرى.

والكعبةُ لها أربعةُ أركانٍ، والمشروعُ في الطوافِ هو استلامُ الحجرِ الأسودِ  
إن تيسَّرَ استلامُه وتقبيله، ونقول: اللهُ أكبر، وإلا فبالإشارةِ إليه من بعيدٍ فهو  
استلامٌ له أيضاً، وكذلك يُشرعُ في استلامِ الركنِ اليمانيِّ، ومن استلمه يقولُ:  
باسمِ الله، واللهُ أكبرُ؛ عبوديةً وذكراً لله تعالى، وتعظيمًا وتقديسًا لله.

وأما الركنانِ الشاميانِ فلا يجوزُ استلامُهُما ولا التمسُّحُ بهما؛ لأن هذا ليس  
من هديِ رسولِ الله ﷺ؛ بل هو بدعةٌ.

فإذا كان لا يجوزُ استلامُ الركنينِ الشاميِّينِ بالكعبةِ، فهل يجوزُ استلامُ  
المشاهدِ المبنيةِ على القبورِ والتمسُّحُ بها؛ طلباً للبركةِ وقضاءِ الحوائجِ؟



الجواب: لا يجوز قطعاً باتفاق العقلاء الموحدين.

ولهذا قال ابن تيمية وابن القيم: ليس على وجه الأرض موقع يُشْرَعُ تقبيله واستلامه وتخطُّ الخطايا والأوزار فيه غير الحجر الأسود والركن اليماني<sup>(١)</sup>.

ولهذا أنكر ابن عباس على معاوية بن أبي سفيان ﷺ استلامه للركنين

الشاميين:

فقد روى الإمام أحمد عن ابن عباس ﷺ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاوِيَةَ بِالْبَيْتِ، فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهُمَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لِمَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} [الأحزاب: ٢١]، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: صَدَقْتَ<sup>(٢)</sup>.

رضي الله عن الصحابة أجمعين؛ إذ كانوا وقافين عند حدود الله.

(١) انظر: «زاد المعاد» (١/ ٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٧٧).

واستلام الحجر والركن اليماني عبودية وانقياداً لأمر الله، وليس عبودية للحجر ولا اعتقاداً فيه بالنفع والضر من دون الله، فقد روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن الخطاب أنه قال: للركن - أي: الحجر الأسود -: «أما والله، إنني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنني رأيت النبي ﷺ استلمك ما استلمتك»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ قال: رأيت الأصلع يقول - يعني: عمر -: «إنني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك»<sup>(٢)</sup>.

وقد قال عمر رضي الله عنه؛ لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشي أن يظن الجاهل أن استلام الحجر مثل ما كانت العرب تفعله في الجاهلية، فأراد أن يعلمهم أن استلام الحجر لا يقصد به إلا تعظيم الله تعالى، والوقوف عند أمر نبيه ﷺ، والافتداء به، وأن ذلك من شعائر الحج والعمرة يكون عبودية لله رب العالمين.

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٥)، ومسلم (١٢٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٧)، ومسلم (١٢٧٠).



## ٣- دعاء غير الله تعالى:

الدعاء من أعظم شعائر الإسلام ومظاهر العبودية لله رب العالمين، قال الله تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦١﴾} [غافر: ٦٠]، وقال: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾} [البقرة: ١٨٦]، وقال: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾} [الأعراف: ٥٥].

وقال النبي ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

والدعاء إما أن يكون دعاء مسألة، أو دعاء عبادة، فكل عبادة لله فهي دعاء لله تعالى، ولا يحل للإنسان أن يعبد غير الله، ولا أن يدعو غير الله، وصرف الإنسان العبادة لغير الله شرك، ولو سأل غير الله فقد أشرك باتفاق العلماء؛ ولذلك حكم الله على من دعا غيره بالشرك والضلال، فقال: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٥٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٦).

دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ وَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴿٥٨﴾  
[الأحقاف: ٥٨].

فَمَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ فَهُوَ أَضَلُّ الْخَلْقِ، وَالْمَدْعُوُّ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَسْتَجِيبُ لِمَنْ دَعَاهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ وَلَا يَقْدِرُ؛ بَلِ الْمَوْتَى وَالْأَصْنَامُ لَا تَسْمَعُ وَلَا تَسْتَجِيبُ أَنْ تُجِيبَ؛ بَلِ وَيَتَّبِعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِمَّنْ دَعَاهُ، وَسَأَلَهُ وَنَاجَاهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

ولذلك قال الله تعالى: {وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾} [فاطر: ١٣-١٤].

فالذين يُدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ مِنَ الصَّالِحِينَ وَالْمَقْبُورِينَ لَا يَمْلِكُونَ وَلَا يَسْمَعُونَ وَلَا يَسْتَجِيبُونَ أَنْ يُجِيبُوا، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَّبِعُونَ مِنْ هَذَا الشِّرْكِ كَمَا أَنْبَأْنَا وَأَخْبَرْنَا الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ودعاء غير الله بنوعيه - دعاء العبادة ودعاء المسألة - نراه ونسمعه من الشيعة والصوفية ومن اقتفى أثرهم في الموالد، وعند زيارة قبور الأولياء الصالحين، فنرى كثيراً من الناس يصرف لهم مظاهر العبادة كالدعاء، والنذر، والذبح،



والاستغاثة، واعتقاد النفع والضّر، والطواف، وغير ذلك مما هو عبودية محضة لله تعالى.

ونرى كثيرا منهم يدعونهم دعاء المسألة، فيقول: «مَدَد يا فلان»، وينادي صاحب القبر كالبدوي أو الحسين أو غير ذلك من الأسماء، وكل منهم يرفع شكواه ورجاءه ومراده للشيخ صاحب المقام، معتقدا أنه يسمعه ويقدر على جوابه، أو أنه واسطة بينه وبين الله، ويقدر على رفع شكواه إلى الله، وله من الشفاعة عند الله ما تجاب به الدعوات، وتفرج به الكربات، وتفضى الحاجات.

وهذا وذاك هو عين الشرك الذي كان يفعله كفار قريش ومشركو العرب، وقوم نوح، وغيرهم ممن أهلكهم الله.

وهذا من شؤم الاحتفال بالموالد والغلو في الصالحين.

#### ٤- النذر لغير الله:

النذر لله للتقرب إليه بأنواع القرب، سواء كان نذرا مطلقا أو مقيدا، فهو محض عبودية لله، وشكر له سبحانه.

قال الله تعالى في قصة مريم مع قومها: {فَأَمَّا تَرِينِ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي

إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴿٦١﴾ { [مریم: ٢٦-٢٧]، فالنذرُ لا يكونُ إلا اللهُ الرحمن الرحيمُ.

وقال سبحانه عن الأبرارِ وأسبابِ نعيمهم في الجنة: {إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴿٦٥﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦٦﴾ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧٧﴾} [الإنسان: ٥-٧].

فالنذرُ قربي وطاعةٌ لله، والوفاءُ به واجبٌ؛ مخافةٌ عقابِ الله.

وقال النبي ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ»<sup>(١)</sup>.

فالنذرُ عبادةٌ لا تكونُ إلا لله، فمن نذرَ لغيرِ الله فقد عبدَ غيرَ الله، وأشركَ باللهِ غيره، والله يقولُ: «أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشْرَكَهُ»<sup>(٢)</sup>.

فما بالنا بمن عملَ العملَ من أصلهِ لغيرِ الله بالنذرِ له؟!

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦).

(٢) أخرجه مسلم (٩٢٨٥).



والناظرُ إلى الموالِدِ وما يجري فيها وما يحصلُ عند الأضرحةِ المبنيةِ على قبورِ الصالحين يرى أن جموعًا كثيرةً من الناسِ يذهبون إليها يرجون فيها الخيرَ، ويخافون منها الشرَّ، فيندرون لها الندورَ والقرايينَ بذبحِ الخرفانِ، أو بدفعِ الأموالِ، أو ببذلِ الطعامِ، ونحو ذلك ممَّا هو مُشاهدٌ، فينادي على الميتِ الوليِّ، ويقولُ مثلاً: لو شُفِي مريضِي لأذبحنَّ لك خروفاً، أو لو نجحَ ولدي في الثانوية العامةِ بمجموعٍ كبيرٍ لأدفعنَّ لك مبلغَ كذا وكذا، أو: لو أنجبتِ زوجتي مولودًا ذكراً لعلتُ لك كذا وكذا.

وهذا هو النذرُ لغيرِ الله، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعُصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعُصِهِ»، وهذا نذرٌ معصية؛ بل هو شركٌ بالله، فلا يجوزُ الوفاءُ به، ولو وُفِيَ به صاحبه لأشركَ بالله.

قال اللهُ تعالى: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا} وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٢٧﴾ [البقرة: ٢٧٠]؛ أي: أن اللهُ تعالى يعلمُ ما نفقُ وما نذرُ هل هو خالصٌ لوجهه الكريم، أم أنه نذرٌ لغيرِ الله كالأولياءِ والأنبياءِ والصالحين، أو نذرٌ للرياءِ والسمعةِ، فيجازي كلَّ عبدٍ على حسبِ عمله ونيتِه.

عن ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: إنني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَكَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قال: لا، قال: «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»، قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»<sup>(١)</sup>.

- النذر: هو إلزام المكلف نفسه شيئاً يتقرب به إلى الله.
- ينحر؛ أي: يذبح.
- ببوانة: اسم مكان في أسفل مكة دون يلملم، وقيل: هضبة وراء ينبع.
- وثن: كل ما عبد من دون الله فهو وثن، سواء كان قبراً، أو ضريحاً، أو قبة أو مشهداً مقاماً على قبر، أو صنماً، أو شمساً، أو قمراً، أو بقرة... إلخ.
- عيد: هو الاجتماع المعتاد من اجتماعات الجاهلية، كالاتحاد للاحتفال بالموالد التي نراها منذ زمن الفاطميين المجوس الذين أحدثوها وابتدعوها إلى يومنا هذا، كمولد البدوي، والدسوقي، والحسين، والسيدة والرفاعي... إلخ.

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٣)، واللفظ له، والطبراني (٧٦/٢) (١٣٤١)، والبيهقي (٢٠٦٣٤).



- دلّ الحديثُ على أنه لا يجوزُ الذبحُ لله في مكانٍ كان في السابق يُذبح فيه لغيرِ الله؛ لأن هذا وسيلةٌ للذبح لغيرِ الله والعودة إلى مظاهرِ الجاهلية، كالصلاة عند القبرِ والدعاء والتبرك، فكلُّ الوسائلِ التي تُفضي إلى الشركِ ممنوعةٌ.
- ودلّ على تحريمِ فعلِ الطاعةِ في مكانٍ يعصى الله فيه.
- وفيه وجوبُ الوفاءِ بالندِرِ إذا لم يكن معصيةً، أو كان مستحيلاً.
- وتحريمُ الوفاءِ بالندِرِ إذا كان في معصيةٍ أو شركٍ.
- ودلّ الحديثُ على أن النذرَ عبادةٌ لا تجوزُ إلا لله، وأن الذبحَ عبادةٌ لا تجوزُ إلا لله.
- وفيه وجوبُ الرجوعِ لأهلِ العلمِ في المسائلِ، ومشروعيةُ تثبّتِ المفتي من حالِ السائلِ ومقاصده قبلَ إصدارِ الفتوى.
- وفيه حرمةُ الذبحِ في مكانٍ يُذبح فيه لغيرِ الله، ولا في زمانٍ يُذبح فيه لغيرِ الله؛ لأن النبي ﷺ سأل هل فيها وثنٌ من أوثانِ الجاهلية يُعبد؟ وهل كان فيها عيدٌ من أعيادهم؟ لأن هذا من وسائلِ الشركِ المؤدية إليه.
- وفيه حرصُ النبي ﷺ على مخالفةِ أفعالِ الجاهلية، والبعدِ عن كلِّ أفعالِ الكفارِ.

ومثل هذا النذر الوارد في حديث ثابت بن الضحاك ما رواه الإمام أحمد وأبو داود عن ميمونة بنت كَرْدَمٍ، قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي فِي حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلْتُ أُبْدُهُ بَصْرِي فَدَنَا إِلَيْهِ أَبِي وَهُوَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ، مَعَهُ دِرَّةٌ كَدِرَةٌ الْكُتَّابِ، فَسَمِعْتُ الْأَعْرَابَ وَالنَّاسَ يَقُولُونَ: الطَّبْطَبِيَّةَ الطَّبْطَبِيَّةَ، فَدَنَا إِلَيْهِ أَبِي فَأَخَذَ بِقَدَمِي، قَالَتْ: فَأَقْرَأَهُ، وَوَقَفَ فَاسْتَمَعَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ وُلِدَ لِي وَلَدٌ ذَكَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ عَلَى رَأْسِ بُوَانَةٍ فِي عَقَبَةِ مِنَ الثَّنَائِيَا عِدَّةً مِنَ الْغَنَمِ، قَالَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهَا قَالَتْ: خَمْسِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ بِهَا مِنَ الْأَوْثَانِ شَيْءٌ؟». قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَوْفِ بِمَا نَذَرْتَ بِهِ لِلَّهِ». قَالَتْ: فَجَمَعَهَا فَجَعَلْتُ يَذْبَحُهَا، فَانْفَلَتْتُ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهَا وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَوْفِ عَنِّي نَذْرِي، فَظَفِرَ بِهَا فَذَبَحَهَا»<sup>(١)</sup>.

والمراد بالطبطينة أحد أمرين: إما العصا التي في يده؛ أي: احذروا أن تصيكم، أو صوت وقع الأقدام، لما أخذ الناس يسعون إليه، ولأقدامهم أصوات طَبْ، طَبْ.

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٤).



وبناءً على ما سلف: فلا يجوزُ النذرُ للأولياءِ والصالحين ولا القبورِ والمقبورين؛ لأن النذرَ لهم عبوديةٌ لهم من دونِ الله، والشركُ باللهِ يوجبُ لصاحبه سوءَ المصيرِ، ولا يجوزُ الوفاءُ بالنذورِ عند هذه القبورِ والأوثانِ حتى ولو كانت لله.

### ٥- الذبح لغير الله:

الذبحُ عبادةٌ لا تجوزُ إلا لله، سواءً كان ذبيحاً واجباً، أو مستحباً، أو مباحاً، فذبحُ الهدى في الحجِّ وذبحُ النذرِ ذبحٌ واجبٌ، ولا يكونُ إلا لله وحده، قال الله تعالى: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحِرْ} [الكوثر: ٢]؛ أي: صلِّ صلاةً خالصةً لله، وانحرِ واذبح لوجه الله تعالى، لا لغيره.

وذبحُ الوليمةِ والعقيقةِ والأضحيةِ يجبُ أن يكونَ خالصاً له، والذبحُ لإكرامِ الضيفِ لا بدُّ أن يكونَ لله تعالى.

والذبحُ المباحُ كمن يذبحُ ليأكلَ هو وأولاده، أو يبيعَ اللحمَ للآخرين، أيضاً لا بدُّ أن يكونَ لله وعلى اسمِ الله تعالى، قال سبحانه: {أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ} (٧١) وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا

يَأْكُلُونَ ﴿٧٦﴾ [يس: ٧١-٧٢]، وقال الله سبحانه: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٢٣﴾} [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

وقال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف في الوليمة: «أَوْلِمَّ وَلَوْ بِشَاةٍ»<sup>(١)</sup>، فهي شكرٌ لله على نعمة الزواج، وإشهارٌ للعرس، وإطعامٌ طعام، وتأليفٌ قلوب، وإسعادٌ للناس، وطعمةٌ للغني والفقير.

وقال ﷺ عن العقيقة: «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ»<sup>(٣)</sup>.

فالعقيقة فداءٌ للمولود، وشكرٌ لله على تلك النعمة، وفكٌ لرهانه، فنجاته من كيد الشياطين بالشرك والضلال مرهونٌ بفعل العقيقة، وكذا شفاعته لوالده ونحو ذلك مما ذكره العلماء في معنى الحديث.

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري (٢٠٤٨).

<sup>(٢)</sup> أخرجه أحمد (٦٧١٣).

<sup>(٣)</sup> أخرجه أحمد (٢٠٠٨٣).



وقال ﷺ عن الأضحية يوم العيد: «أَوَّلُ مَا نَبَدُّ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ»<sup>(١)</sup>.

وكلُّ ذلك عباداتٌ وقُرْبٌ لله تعالى يُشترطُ في قبولها وصحتها الإخلاص لله تعالى.

أما إذا كان الذبح لغير الله تعالى - كالذبح للأنبياء والرسل والملائكة، أو الأموات الصالحين، أو تحت أرجل الملوك والرؤساء والأغنياء والعلماء ونحوهم، أو تحت نعش الميت، أو الذبح قرباناً للجن لفكِّ سحرٍ ونحوه - فهذا كله ذبح لغير الله، وعبودية لغير الله تعالى، ومن فعل ذلك فهو ملعونٌ مطرودٌ من رحمة الله؛ بل ومشركٌ بالله تعالى باتفاق العلماء؛ لأن هذا من الشرك الأكبر.

قال النبي ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

ويحرّم الأكل من كلِّ هذه الذبائح والقرايين المذكورة لغير الله؛ لقول الله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري (٩٥١).

<sup>(٢)</sup> أخرجه مسلم (١٩٧٨).

وَالْمُنْحَنِقَةَ وَالْمَوْقُودَةَ وَالْمُتَرَدِّيَةَ وَالنَّطِيحَةَ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا  
ذُبِحَ عَلَى التُّصْبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكَ لَكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَيْسُ الَّذِينَ  
كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ  
وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَصَةٍ  
غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾ [المائدة: ٣].

فكل ما ذبح لغير الله يحرم أكله بنص كتاب الله تعالى.

فالذبح للأولياء والصالحين في الموالد أو في غيرها هو ذبح لغير الله،  
وعبودية لغير الله، ويحرم الأكل منه باتفاق العلماء.

قال النووي رحمته الله في «المجموع»: «واعلم أن الذبح للمعبود وباسمه نازل  
منزلة السجود، وكل واحد منهما من أنواع التعظيم والعبادة المخصوصة بالله  
تعالى الذي هو المستحق للعبادة، فمن ذبح لغيره من حيوان أو جماد كالصنم  
على وجه التعظيم والعبادة لم تحل ذبيحته، وكان فعله كفرًا، كمن يسجد لغير  
الله سجدة عبادة، فكذا لو ذبح له أو لغيره على هذا الوجه»<sup>(١)</sup>. اهـ.

(١) انظر: «المجموع» (٨/٤٠٩).



وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالدُّبْحُ للمعبود غايةُ الذلِّ والخضوع له؛ ولهذا لم يَجْزُ لغيرِ الله، ولا أن يسمِّي غيرَ الله على الذبائح»<sup>(١)</sup>.

وعن سلمان الفارسي، قال: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ رَجُلٌ النَّارَ فِي ذُبَابٍ، مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ قَدْ عَكَفُوا عَلَى صَنْمٍ لَهُمْ، وَقَالُوا: لَا يَمُرُّ عَلَيْنَا الْيَوْمَ أَحَدٌ إِلَّا قَدَّمَ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَدِّمْ شَيْئًا، فَأَبَى فُقُتِلَ، وَقَالُوا لِلْآخَرَ: قَدِّمْ شَيْئًا، فَقَالُوا: قَدِّمْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَالَ: وَأَيْشِ ذُبَابٌ، فَقَدَّمَ ذُبَابًا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَقَالَ سَلْمَانُ: «فَهَذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ هَذَا النَّارَ فِي ذُبَابٍ»<sup>(٢)</sup>.

صحيحٌ موقوفٌ من قولِ سلمان، ومثله لا يُقالُ بالرأي.

وقد مضى حديثُ ثابتِ بنِ الضحاكِ قال: نذرَ رجلٌ على عهدِ رسولِ الله ﷺ أن ينحرَ إبلاً ببوانة، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: إنِّي نذرتُ أن أنحرَ إبلاً ببوانة؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَكَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قال: لا، فقال

(١) انظر: «الفتاوى الكبرى» (١٧ / ٤٨٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٠٣٨).

رسول الله ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»<sup>(١)</sup>.

واستدل العلماء بهذا الحديث على أنه لا يجوز الوفاء بنذر الذبح لغير الله؛ لأنه شرك ومعصية.

وكذلك لا يجوز أن يُذبح لله بمكانٍ يُذبح فيه لغير الله؛ سداً لذريعة الذبح لغير الله تعالى، وكذلك لا يُذبح لله في زمن عيدٍ من أعياد الجاهلية كالموالد.

### ٦- الاستعانة والاستعاذة والاستغاثة بغير الله تعالى:

الاستعانة: هي طلبُ العونِ من الله تعالى في أمور الدنيا والآخرة، والتبرؤ من الحول والقوة، والتفويض إليه، كما قال الله تعالى: {وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ} [هود: ١٢٣]، وقال النبي ﷺ: «إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

الاستغاثة: هي طلبُ الغوثِ من الله في الشدائد والأزمات، كما قال تعالى:

<sup>(١)</sup> أخرجه أبو داود (٣٣١٣)، واللفظ له، والطبراني (٧٦/٢) (١٣٤١)، والبيهقي (٢٠٦٣٤).

<sup>(٢)</sup> سبق تخريجه.



{إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ} [الأنفال: ٩٠].

حين استغاث النبي ﷺ بربه في غزوة بدرٍ بكثرة الضراعة والدعاء، حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأغاثة الله بالملائكة المقرئين، والنصر المبين، والقتل والأسر في الكافرين.

والاستعاذة: هي طلبُ كَفِّ الشَّرِّ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، كما قال سبحانه:

{فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [النحل: ٩٨].

وقال النبي ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ»<sup>(١)</sup>.

ولمَّا قالتِ المرأةُ لرسولِ الله ﷺ: أعوذُ باللهِ منك، قال ﷺ: «لَقَدْ عُدَّتِ

بِمَعَاذِ»<sup>(٢)</sup>.

فتبينَ مما سلفَ أن الاستعانة والاستغاثة والاستعاذة عباداتٌ لا تُطلبُ إلا

منَ الله، ولا تليقُ إلا باللهِ العليِّ الكبيرِ فيما لا يقدرُ عليه إلا اللهُ.

(١) أخرجه أحمد (٢٢٤٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٠٦١).

وأما طلبُ العونِ والغوثِ والعودِ مما يقدرُ عليه المخلوقُ فهو جائزٌ، ولا حرجٌ؛ لقولِ النبي ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»<sup>(١)</sup>.

فمن طلبَ منا دفعَ الشرِّ عنه أو إعانتَه على شيءٍ نقدرُ عليه، أو استغاثَ للنَّجاةِ من حريقٍ أو ظلمٍ ظالمٍ ونحوه، فعلينا أن نجيبَ نداءه؛ تعبداً لله ربِّ العالمين.

وأما ما يحدثُ حولَ القبورِ والأضرحةِ في الموالِدِ وغيرها من الطوافِ حولها، والتبرُّكِ بها، واعتقادِ النفعِ والضرِّ في الأمواتِ، وطلبِ الغوثِ منهم، أو الاستعاذةِ بهم، أو العونِ؛ فهذه عبوديةٌ لغيرِ الله عز وجلَّ، ومَنْ فعلَ ذلك فقد أشركَ باللهِ شركاً أكبرَ باتفاقِ أهلِ العلمِ.

وهذا من جنسِ عبادةِ المشركينِ للأصنامِ والأوثانِ والمعبوداتِ الباطلةِ. فهؤلاءِ مشركو العربِ كانوا إذا نزلوا منزلاً في سفرهم قالوا: نعوذُ بسيدِ

(١) أخرجه أحمد (٥٣٦٥).



الوادي من الجن من أن يُصيبنا مكروه، فكانوا يتعوذون ويستغيثون بالجن من أن يصيبهم شر، فقال سبحانه: {وَأَنَّهُوَ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا} [الجن:٦].

قال النبي ﷺ: «مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.  
فلا يستعاذ في ذلك إلا بالله.

وقال سبحانه: {وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ} [٦٦] وَإِن يَمَسَّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [يونس:١٠٦-١٠٧]، وقال سبحانه: {فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [العنكبوت:١٧].

فلا يُطلبُ الرزقُ والعونُ والغوثُ إلا من الله.

وقال سبحانه: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ ۗ

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴿٥٠﴾ [الأحقاف: ٥٠].

فلاستغاثه بالأموات، والاستعانة بهم، وطلب العوذ منهم، ودعائهم: هو الضلال البعيد، والكفر والشرك المبين، وليس هناك أضل ممن فعل ذلك، فالموتى لا يسمعون، ولا يملكون، ولا يجيبون، وفي القيامة ممن دعاهم يتبرؤون.

{ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ } [فاطر: ١٤]؛ أي: يتبرؤون ممن دعاهم واستغاث واستعاذ واستعان بهم؛ لأن هذه عبودية لغير الله، وهذا من أعظم مفسد وأضرار الموالد والغلو في الصالحين والمقبورين؛ بل وفي القبور الوهمية المسماة بأسماء بعض الناس.

٧- اتخذ القبور والمقبورين شفعاء ووسطاء يقربون من دعاهم إلى الله زلفى؛ خاصة من شد الرحال إليهم واعتقد فيهم:

- أصل الشفاعة هي التوسط للغير في جلب منفعة أو دفع مضرة.
- والشفاعة: إما أن تكون في الدنيا، وإما أن تكون في الآخرة.
- والشفاعة في الدنيا على قسمين:



القسم الأول: ما يكونُ في مقدورِ العبدِ القيامُ به، وهي وَسَاطَةٌ لَجَلِبٍ مَنْفَعَةٍ  
أو دفعِ مَضْرَّةٍ، وهي جائزةٌ بشرطينِ:

الشرط الأول: أن تكونَ في شيءٍ مباحٍ، فلا تصحُّ الشفاعةُ في مُحَرَّمٍ كتضييعِ  
الحقوقِ، أو ارتكابِ مُحَرَّمٍ؛ لقولِ اللهِ تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا  
تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٠﴾} [المائدة: ٢].

ولحديثِ المخزوميةِ التي سرقت، وأرادَ أهلها من أسامةَ بنِ زيدٍ رضي الله عنه أن  
يشفعَ لإسقاطِ الحدِّ عنها عندَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ  
حُدِّدَ اللهُ!»<sup>(١)</sup>.

وروى الشيخانِ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه طالبُ  
حاجةٍ أقبلَ على جُلُوسائه فقال: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجُرُوا، وَلِيَقْضِ اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا  
أَحَبُّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧).

الشرط الثاني: ألا يعتمد بقلبه في تحقيق المطلوب إلا على الله وحده، وأن النفع والضرب بيد الله وحده، وما الشافع والشفاعة إلا سبب.

القسم الثاني: ألا يكون في مقدور العبد وطاقته ووسعه: كطلب الشفاعة والوساطة من الأموات والمقبورين من الأولياء والصالحين، فالميت لا يسمع ولا يملك ولا يجيب، والاعتقاد في الميت أنه يسمع أو يملك أو يجيب أو يتوسط ويشفع لمن دعاه شرك بالله، وكذب على الله، وكفر بالله، وهذا ما قاله المشركون الأولون حين توجهوا للأولياء الصالحين بالدعاء والاستعانة والذبح والنذر ونحو ذلك، فقال الله عنهم: {وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾} [يونس: ١٨]، وقال سبحانه: {أَمْ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾} [الزمر: ٤٣-٤٥]، وقال سبحانه: {أَلَا لِلَّهِ الَّذِينَ مِن دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾} [الزمر: ٤٣-٤٥]، وقال سبحانه: {أَلَا لِلَّهِ الَّذِينَ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ



زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ  
كَذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ [الزمر: ٣].

فقد توجّه المشركون بمظاهر العبادَةِ إلى الأمواتِ والأصنامِ والأضرحةِ  
المبنيّةِ على القبورِ من طوافٍ، ودعاءٍ، ونذرٍ، وذبحٍ، وتبرُّكٍ، واستغاثةٍ، وتوكُّلٍ،  
ورجاءٍ بزعمِ أنهم شفعاءٌ ووسطاءٌ لهم عندَ الله، قالوا: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا  
إِلَى اللَّهِ زُلْفَى}، وقد أنكرَ اللهُ عليهم هذه الشفاعةَ وهذه الوساطةَ، وبينَ أنهم  
كذبةٌ وكفّرةٌ.

وهذا جنسٌ ما يحدثُ في الموالِدِ والطوافِ حولَ قبورِ الصالحينِ بدعوى  
المشركين الكافرين الذين كفّهم اللهُ وحكّمَ بشركهم وأهلكهم به في الدنيا  
والآخرة.

والشفاعةُ والوساطةُ عندَ اللهِ يُشترطُ فيها شرطانِ أساسيانِ:

١- إذنُ اللهِ بالشفاعةِ. ٢- رضاهُ عن المشفوعِ فيه.

لقولِ اللهِ تعالى: {مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ} [البقرة: ٢٥٥]، ولقوله

تعالى: {وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى} [الأنبياء: ٢٨].

فَمَنْ ذَا الَّذِي أَدِنَ لِلْأَمْوَاتِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ بِالشَّفَاعَةِ وَالْوَسَايَةِ لِمَنْ  
يَدْعُونَهُمْ وَيَطُوفُونَ حَوْلَ قُبُورِهِمْ وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَيْهِمْ بِالْوَانِ الْقَرَابِينِ؟ وَأَيْنَ دَلِيلُهُمْ  
عَلَى ذَلِكَ؟

وَمَنْ الَّذِي أَعْلَمَ هَؤُلَاءِ الْعَابِدِينَ لِلْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ بِأَنَّ اللَّهَ أَدِنَ فِي الشَّفَاعَةِ  
فِيهِمْ وَرَضِيَ عَنْهُمْ؟

الجواب: ما هو إلا الكذبُ على الله والكفرُ والشركُ بالله.

قالوا: { مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا  
هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ } [الزمر: ٣].

فَمَنْ ادَّعَىٰ هَذِهِ الدَّعَاوَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِيهِ؛ لِأَنَّهُ كَاذِبٌ عَلَى اللَّهِ، وَكَافِرٌ بِهِ  
وَمَشْرُكٌ بِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ بَعْدَهَا: { وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ  
الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ } [الزمر: ٤٥].

وَإِذَا دَعَاهُم الْعُلَمَاءُ إِلَىٰ تَوْحِيدِ اللَّهِ وَإِفْرَادِهِ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُهُمْ،  
وَضَاقَتْ نَفُوسُهُمْ، وَحَضَرَتْ شَيَاطِينُهُمْ؛ لِتَوَرُّزِهِمْ عَلَى الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ أَرَا.



وإذا ذُكِرَ الأولياءُ والصالحون لصرفِ العبادَةِ لهم إذا هم يستبشرون،  
ويسعدون، ويرقصون، ويفرحون بهذا الشركِ والكفرِ.

وهذا هو حالُ عبَادِ القبورِ من الصوفيةِ والشيعَةِ وَمَن نَحَا نَحْوَهُم من  
الْجُهَّالِ والعوامِ.

وَمِن عَجِيبِ ضلَالِهِم أَنَّهُم يَقِيسُونَ الخالقَ على المخلوقِ، فيقولون: أنت  
إذا أردتَ الدخولَ على الرئيسِ أو الوزيرِ هل تدخلُ عليه مباشرةً، أم تبحثُ  
عَمَّن يتوسَّطُ ويشفعُ لدخولك عليه؟

قالوا: كذلك اللهُ، لا بدَّ من شفعاءٍ ووسطاءٍ يكونون بينك وبينَ اللهِ، وهذه  
حُجَّةُ أَبِي جهلٍ وأبي لهبٍ والمشرَكين، ونسُوا أن اللهُ يقولُ: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ  
شَيْءٌ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾} [الشورى: ١١]، ويقولُ: {فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ  
اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾} [النحل: ٧٤]، ويقولُ: {وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا  
أَحَدٌ ۗ ﴿٤﴾} [الإخلاص: ٤].

## ٨- بناء القباب والمشاهد والمقامات والأضرحة على القبور:

نهى النبي ﷺ عن البناء على القبور، وعن رفعها عن سطح الأرض، وعن زخرفتها، والكتابة عليها؛ وذلك لحديث جابر بن عبد الله، قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه»<sup>(١)</sup>.

لذا يحرم البناء على القبور وتزيينها والقعود عليها باتفاق الأمة.

والأصل في النهي التحريم، فيحرم تجصيص القبور؛ أي: طلاؤها ودهانها بالجير أو بأية مادة تقوم مقام الجير، كالزيت، أو البلاستيك، أو الرخام، أو السيراميك، والجرانيت، ونحو ذلك، فلا يجوز تجميل القبور بالدهان بالألوان المختلفة، ولا كسوتها بأنواع الأقمشة والأنوار والطيب؛ لأن هذا من الغلو المفضي إلى عبادتها من دون الله، كفعل المشركين ومن تبعهم من أهل البدع.

فتجصيص القبر والبناء عليه ورفعها عن الأرض وسيلة إلى الشرك.

كما يحرم أن يقعد على القبر؛ لما فيه من المهانة لصاحب القبر وانتهاك حرمة الموتى؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق»

(١) أخرجه مسلم (٩٧٠).



ثِيَابَهُ، حَتَّى تَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ<sup>(١)</sup>، وَقَالَ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا»<sup>(٢)</sup>.

وقد أمر النبي ﷺ بهدم ما بُني على القبور من مبانٍ ترفعها عن وجه الأرض والأضرحة والمقامات والمشاهد ونحو ذلك؛ لما رواه مسلم عن أبي الهيثج الأسدي، قال: قال لي عليّ: أَبْعَثَكَ عَلَى مَا بَعَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَا تَدَعُ تَمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ<sup>(٣)</sup>.

فيحرمُ بنصوصِ السُّنةِ الصحيحةِ البناءُ على القبورِ، ومن لزومِ إقامةِ الموالدِ والغلوِّ في أصحابها بناءُ القبابِ والمشاهدِ والأضرحةِ على هذه القبورِ لممارسةِ طقوسِ العبادةِ لغيرِ اللهِ حولها من طوافٍ وتمسُّحٍ للبركةِ، ودعاءٍ، ونذرٍ، وخوفٍ ورجاءٍ واستغاثةٍ ونحو ذلك كما هو مُشاهدٌ.

(١) أخرجه مسلم (٩٧١).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٢).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٩).

## ٩- بناء المساجد على القبور:

لقد نهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، وأن يُقبر ميتٌ داخل المسجد، أو يُبنى مسجدٌ على قبرٍ؛ بل الواجبُ هو هدمُ أحدهما، فلا يجتمعُ مسجدٌ وقبرٌ في دينِ الإسلامِ؛ لأن هذا من فعلِ اليهودِ والنصارى المغضوبِ عليهم والضالين، وهو ذريعةٌ للشركِ باللهِ تعالى، وقد حرّم الإسلامُ كلَّ ذريعةٍ تؤدي إلى الشركِ والغلُو.

ولهذا قال النبي ﷺ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا»؛ يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا<sup>(١)</sup>.

فاتخاذُ القبورِ مساجدًا يوجبُ لعنةَ اللهِ على مَنْ فعله، واللعنُ: هو الطردُ من رحمةِ اللهِ، فدَلَّ على حرمةِ ذلك.

وعن جُنْدَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدًا، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدًا، إِنِّي أَنهَأُكُمْ عَنْ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٣١).



وفي هذا الحديث عظيم النهي عن اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد  
 ببناء المساجد عليها أو اتخاذها مكاناً يُصلى فيه.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: قال: «إِنَّ مِنْ شَرِّ أَرِ النَّاسِ مَنْ  
 تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» <sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة، فيها  
 تصاوير، فذكرتا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ  
 الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأَوْلَيْكَ شَرَّ أَرِ  
 الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» <sup>(٣)</sup>.

وأغلب القبور التي تقام لها الموالد قد بُنيت عليها الأضرحة والمقامات  
 والستور والزينة والأنوار والعطور، وفوق كل ذلك بُنيت عليها المساجد، وقد  
 بين النبي صلى الله عليه وسلم أن من يبني المساجد على قبور الصالحين يلعنه الله كما لعن  
 اليهود والنصارى، ويشتد عليه غضب الله، وأنه من شرار الخلق عند الله؛ ولهذا

<sup>(١)</sup> أخرجه مسلم (٥٣٢).

<sup>(٢)</sup> أخرجه أحمد (٣٨٤٤).

<sup>(٣)</sup> أخرجه البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨).

قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(١)</sup>، وفي لفظ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(٢)</sup>.

١٠ - صيرورة القبور والأضرحة والمشاهد المقامة عليها أوثانًا تُعبد من

دون الله:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

وفي لفظ: «لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

- الوثن: هو الصنم إذا عُبد، والوثن: هو كل ما يُعبد ويُعظم من دون الله

كالصليب عند النصارى، والمشاهد والأضرحة عند اليهود والنصارى والشيعة الرافضة والصوفية.

<sup>(١)</sup> أخرجه أحمد (٧٣٥٨).

<sup>(٢)</sup> أخرجه مالك (٤٧٥).



فعن عدي بن حاتم الطائي قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب. فقال: «يا عدي، اطرح عنك هذا الوثن»، وسمِعته يقرأ في سورة براءة: { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ } قال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه»<sup>(١)</sup>.

فالنبي ﷺ سَمِيَ الصليب وثناً؛ لأن النصارى يتبركون به ويعتقدون فيه من دون الله، ويبن أن طاعة اليهود والنصارى للقساوسة والرهبان في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله، ما هي إلا عبودية لهؤلاء الأحرار والرهبان، واتخاذهم أرباباً تعبد من دون الله.

فالتحليل والتحريم والتشريع من خصائص الله، فمن اتبع أحداً في ذلك فقد اتخذها إلهاً من دون الله، واتخذها وثناً يعبد من دون الله.

واتخاذ قبور الصالحين وأضرحتهم مقصدًا يتوجه إليه الناس ويدعون عندهم، ويستغيثون بهم، ويتخذونها وسائلًا وشفعاءً، وينذرون لها ويذبحون:

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥).

من اتخاذ الأوثان التي تُعبدُ من دونِ الله، كما كان حال الوثنيين المشركين الذين أهلكهم الله بسبب ذلك.

وفي قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»: تحذيرٌ للأمة من الشرك وما يؤدي إليه من الغلو في شخصه، أو في قبره بعد موته؛ لأنه ﷺ جاء بحماية جناب التوحيد، ماحياً للشرك وأسبابه وذرائعه ومظاهره.

### ١١ - صيرورة القبور والمشاهد المقامة عليها أعياداً جاهلية:

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»<sup>(١)</sup>.

قوله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»؛ أي: لا تتركوا الصلاة وغيرها من العبادات في البيوت فتكون كأن أهلها أموات، ولكن اعمروا بيوتكم بذكر الله والصلاة وتلاوة القرآن، فإن القبور لا يُصلى عندها، ولا يُتلى فيها القرآن، وكذلك فيه النهي عن دفن الموتى في البيوت، ودفن النبي ﷺ في بيته حكم خاص بالنبي ﷺ؛ لأن السنة أن الأنبياء يُقبرون أينما يموتون؛ أي: يُدفنون في

(١) أخرجه أحمد (٨٨٠٤).



المكان الذي ماتوا فيه؛ لحديث أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا»؛ أي: لا تقصدوه بالاجتماع عنده، كما يُفعلُ بالأعيادِ المكانية التي شُرعت في الإسلام كالمسجد الحرام وعرفة ومزدلفة ومنى، ولا بالأعياد الزمانية كعيد الفطر وعيد الأضحى وعيد الجمعة، ولا كأعياد أهل الجاهلية باجتماعهم حول قبور الصالحين، أو الأصنام لعبادتها بالطواف حولها والتمسح والتبرك بها، ودعائها، والاستغاثة بها، والندر لها، والذبح عندها ونحو ذلك.

وبيِّنُ هذا المعنى ما ورد عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب في مناسبة ذكر هذا الحديث: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو، فدعاه علي بن الحسين فقال: أَلَا أَحَدُّكَ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي (١٠١٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٦٩).

عن سهل بن أبي سهيل، قال: رأني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر، فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى، فقال: هلم إلى العشاء، فقلت: لا أريده، فقال: ما لي رأيتك عند القبر؟ فقلت: سلمت على النبي ﷺ، فقال: إذا دخلت المسجد فسلم، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علي، فإن صلواتكم تبلغني حيث ما كنتم» ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء<sup>(١)</sup>.

فتبين مما سبق أن معنى قوله ﷺ: «ولا تجعلوا قبوري عيداً»؛ أي: لا تغالوا في، ولا تجعلوا قبوري مكاناً للاجتماع فيه، كما كان يفعل أهل الجاهلية بقبور الصالحين؛ من إقامة الموالد والبدع والشرك عندها، ويؤيد هذا المعنى هذان الأثران الواردان عن زين العابدين علي بن الحسين والحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، كلاهما في النهي عن الغلو في القبر والدعاء عنده، واتخاذ عيداً كأعياد الجاهلية.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٨٣٩).



وهذا الفهم العظيم لهذا الحديث من آل بيت النبوة يردُّ على غلاة الصوفية ومن نحا نحوهم في تفسير الحديث بفهم مغلوط بزعم أن قوله: «لا تتخذوا قبوري عيداً»؛ أن معناه: أكثروا من الزيارة، ولا تجعلوه كالأعياد المتباعدة في الزمن.

فزيارة قبر النبي ﷺ وصاحبه أبي بكر وعمر أمرٌ حسنٌ جميلٌ؛ لكن بدون غلوٍ وتكلفٍ، فإذا زُرنا المدينة وزُرنا المسجد النبوي زُرنا رسول الله وسلمنا وصلينا عليه، ومن عظيم فضل الله أن من صلى وسلم عليه في أيِّ مكانٍ من الأرض فإن الله يوصله السلامَ ويبلغه إياه بالملائكة السَّاحين الذين قال عنهم النبي ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةَ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»<sup>(١)</sup>.

ومن مفسدِ الموالد أنها بذاتها أعياد الجاهلية باتخاذ هذه القبور والأوثان المقامة عليها أعياداً تُشدُّ لها الرِّحالُ في كلِّ سنةٍ، أو في كلِّ شهرٍ، أو في كلِّ جمعةٍ؛ للتبرُّك بها والطوافِ حولها ودعائها من دون الله تعالى، واتخاذ من فيها وسطاءً وشُفَعاءَ تُقربهم إلى الله زُلفى، كما قال سلفهم الفاسد من أهل الشرك والكفران.

(١) أخرجه الحاكم (٣٦٣٣).

## ١٢- الذِّكْرُ الْمُبْتَدِعُ عَلَى غَيْرِ مَنْهَجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ:

ذِكْرُ اللَّهِ جَل وَعَلَا هُوَ خَيْرُ الْأَعْمَالِ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَرْفَعُهَا لِلدَّرَجَاتِ، وَخَيْرٌ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمِنْ لِقَاءِ الْعَدُوِّ فِي جِهَادِ الْكِفَايَةِ، كَمَا ثَبَتَ بِهِ الْخَبَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعُهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ» قَالُوا: وَذَلِكَ مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

وَالذِّكْرُ مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَاتِ، وَالْعِبَادَاتُ تَوْقِيفِيَّةٌ عَلَى نصوصِ الشَّرِيعَةِ الْغَرَّاءِ مِنْ كِتَابِ وَسُنَّةِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ نَذْكَرَ اللَّهَ إِلَّا بِمَا شَرَعَ وَبِالْكِيفِيَّةِ الَّتِي شَرَعَهَا لَنَا اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَلِذَا يُشْتَرَطُ فِي الذِّكْرِ الشَّرْعِيِّ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَأَنْ يَكُونَ بِاللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ الْمُبِينِ، وَأَنْ يَكُونَ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنْ الْقَوْلِ، إِلَّا بِمَا شَرَعَ فِيهِ الْجَهْرُ كَالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَوَاتِ الْجَهْرِيَّةِ وَالْجُمُعَةِ وَالْعِيدِينَ وَالْكَسُوفِ وَتَكْبِيرَاتِ الْعِيدِ وَالتَّلِيَّةِ فِي الْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ الصَّحِيحُ، وَأَنْ يَكُونَ بِجُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ ك: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٠٢).



الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولا يكون بالاسم المفرد لله تعالى مثل قولهم: «الله. الله. حي حي، قيوم قيوم»، ولا يكون بأذكارٍ وأورادٍ مخترعة، اخترعها وشرعها وأحدثها أحد غير رسول الله ﷺ في حياته، ولا يكون الذكر مصحوباً بالمعازف والطبول والدفوف، ولا بالرقص والتمايل يميناً وشمالاً ولا أمام وخلف، ولا بالقفز كالقروذ؛ لأن الذكر عبودية لله، وخشوع، وخضوع، وطمأنينة للقلب، وتهذيب للنفس، كما قال سبحانه وتعالى: {الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾} [الرعد: ٢٨].

لكن للأسف؛ الحاصل والمرئي والمسموع مما يكون في الموالد وغيرها من حلق الذكر الصوفي والشيعي: على غير السنة؛ بل ويخالفون كل أو جل هذه الشروط والآداب الثابتة في الكتاب والسنة، وذلك على النحو الآتي:

١- يذكرون الله ذكراً جماعياً بصوت عالٍ مشوشٍ على الآخرين، وهذا لم يفعلهُ رسول الله ﷺ ولا أصحابه ولا من تبعهم بإحسان.

٢- يذكرون الله بالاسم المفرد مثل: «الله الله، حي حي... إلخ» بأعداد معينة أو مطلقة، وهذه الكيفية والطريقة لم يفعلها النبي ﷺ ولا أصحابه ولا من تبعهم بإحسان.

٣- يسمون حلق الذكر هذه بالحضرة، على اعتقاد أن النبي محمدًا ﷺ يحضر معهم، أو أن نبي الله الخضر عليه السلام يحضر معهم، أو أن بعض أوليائهم وقادتهم من الموتى يحضر معهم، وهو اعتقاد باطل لا أصل له في دين المسلمين.

٤- يذكرون الله بأوراد وقصائد وأحزاب وضعتها لهم بعض مشايخهم، يدعون أنه من العلم اللدني، أو من إملاء النبي ﷺ لهم في المنام أو اليقظة، أو من إملاء سادات الطرق الصوفية كالأقطاب والأوتاد والغوث، حسب مصطلحاتهم واعتقاداتهم في هؤلاء الأموات، كإبراهيم الدسوقي وأبي الحسن الشاذلي ونحوهم.

ومن المعلوم في دين الإسلام أن الذي له حق التشريع للأمة في جميع عبادتها- ومنها الذكر وطريقته وألفاظه- هو الله وحده لا شريك له؛ { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } [الشورى: ١٣].

ومن المعلوم في دين الإسلام أن من شرع للأمة أورادًا وأذكارًا وعبادات



بكيفية معينة، وأعداد معينة لم يشرعها الله في القرآن والسنة؛ قد جعل نفسه شريكاً لله في التشريع، قال تعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [الشورى: ٢١].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(١)</sup>. متفق عليه، وفي رواية لمسلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٢)</sup>.

### ١٣ - المعازف والمدائح والإطراء وشرب المخدرات وارتكاب الفواحش:

قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تحريم الموسيقى والمعازف بجميع آلاتها، والغلو في المدح والغناء المحرّك للشهوات والمثير للكوا من، وهذا بالإجماع كما حكاه أبو الطيب الطبري والقرطبي وابن رجب وابن الصلاح وابن حجر الهيتمي، ولهم مصنّفات مشهورة في تحريم الغناء والموسيقى، منها: «كف الرّاع عن محرّمات اللّهُ والسماع» لابن حجر الهيتمي، و«إغاثة اللفهان من مصايد

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

الشیطان» لابن القیم الجوزیة، ورسالة لابن رجب الحنبلي، وللشیخ أبي بكر جابر الجزائري، و«تحريم آلات الطرب» للشیخ الألباني، وهناك رسائل غير ذلك كثيرة.

ومن أدلة تحريم المعازف والغناء:

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ، وَرَنَةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ»<sup>(١)</sup>.

فصوت المزامير والمعازف ملعون؛ أي: مطرود من رحمة الله.

- عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْحَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ»<sup>(٢)</sup>.

وفي الحديث دليل على تحريم آلات العزف والطرب من جهين:

(١) أخرجه البزار في مسنده (٧٥١٣)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٩٠).



الأول: قوله: «يَسْتَحِلُّونَ»: فهي أشياء محرمةٌ وهم يستبيحون فعلها، إما استحلالاً عقدياً باعتقادِ حلِّها، وإما باستحلالِ عمليٍّ بفعلها مع الإيمان بتحريمها.

الثاني: قرن النبي ﷺ حرمة المعازفِ بحرمة الزنا والخمر؛ مما دلَّ على أن المعازفَ من الكبائرِ والمحرماتِ، وغير ذلك ممَّا وردَ في تحريمِ المعازفِ والغناء.

- وقد فسَّرَ حَبْرُ الأُمَّةِ عبدُ الله بنُ العباسِ وابنُ مسعودٍ ومجاهدُ بنُ جبرٍ والحسنُ البصريُّ وغيرُهم من العلماءِ رضي الله عنهم قولَ الله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾} [لقمان:٦] بالغناءِ والمعازفِ.

وقد فسَّرَ ابنُ عباسٍ وغيرُه رضي الله عنهم قولَ الله تعالى: {أَفَمِنَ هَٰذَا الْحَدِيثِ تَعَجَّبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ ﴿٦١﴾} [النجم:٥٩-٦١]؛ أي: تغنون، فالسُّمُودُ بلغةِ حِميرِ اليمنِ: هو الغناءُ.

وباتفاقِ الأئمةِ الأربعةِ يحرمُ الغناءُ والمعازفُ.

وجميع احتفالات الموالد لا تخلو من الغناء والمعازف والمغنين والمداحين من الرجال والنساء، مع الرقص والتمايل واختلاط الرجال بالنساء بزعم أنهم يذكرون الله، ويمدحون الصالحين، ويمدحون النبي ﷺ، ويقصون القصص الوهمية التي تجعل الناس كالسكارى، من بعد العشاء إلى الفجر، ويتخلل ذلك شرب المخدرات والدخان وفعل الموبقات.

وكل هذه الأمور ما هي إلا استهزاءً بشرائع الإسلام، ومخالفةً لهدي محمد ﷺ خير الأنام وأصحابه الكرام؛ بل هي أفعال المجوس الروافض، وجهال الصوفية الحمقى المغفلين وأهل الفسق والمجون.

#### ١٤ - الحلف بغير الله تعظيماً للمحلو فبه كتعظيم الله:

قال النبي ﷺ «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»<sup>(١)</sup>.

فقد بين النبي ﷺ أن الحلف لا يجوز إلا بالله؛ لأن الحلف بالشيء تعظيم له، وسبب هذا الحديث أن النبي ﷺ سمع عمر يحلف بأبيه، فناداه رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ

(١) أخرجه البخاري (٢٦٧٩)، ومسلم (١٦٤٦).



بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتُ». ولهذا نهى الله عن الحلفِ بغيره؛ لأن حقيقة العظمة مختصة بالله تعالى، فلا يساوى الله تعالى بغيره.

والحلف بغير الله شركٌ أصغرٌ وذريعةٌ إلى الشرك الأكبر حسب اعتقاد الحالف في المحلوف به، والشرك الأصغر من أكبر الكبائر بعد الشرك الأكبر؛ ولهذا قال عبد الله بن مسعود: «لأنَّ أَلْحِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْحِفَ بغيرِهِ وَأَنَا صَادِقٌ»<sup>(١)</sup>، قال النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»<sup>(٢)</sup>.

وكثيراً ما نرى جهلة الناس - وخاصة المتعلقين بالموالد والأضرحة من الصوفية والشيعة - إذا أراد أحدهم أن يُغَلِّظَ اليمينَ ليدلَّ على صدقه حلف بالوليِّ الفلاني أو بالنبي ﷺ، وبعضهم كما رأينا يتجرأ على الحلف بالله كذباً، ولا يتجرأ أبداً على الحلف بالوليِّ كذباً؛ خشية أن يصيبه منه المكروه والعقوبة والغضب.

وفي هذه الحالة يتحول الحلف بغير الله من شرك أصغر إلى شرك أكبر؛ لأن الحالف يخاف من غير الله أشد من خوفه من الله.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٩٠٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٥١).

وهذا حال أكثر الشيعة والصوفية والعوام المتعلقين بالطرق الصوفية والرافضة.

١٥- التوكُّل على غير الله، والخوف والرجاء في غير الله، واعتقاد النفع والضرر في غير الله:

التوكُّل على الله هو الاعتمادُ على الله تعالى في جلبِ المطلوبِ أو درءِ المكروهِ مع الأخذِ بالأسبابِ المشروعةِ لذلك، وتركِ النتيجةِ على الله تعالى، واليقينِ بأن الأمورَ كلّها بيدِ الله وحده، فتعلقُ القلبِ بالله من أعظمِ الأسبابِ التي يتحقَّقُ بها المطلوبُ، ويندفعُ بها المكروهُ، قال الله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾} [المائدة: ٢٣]، وقال: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴿١٧﴾} [الشعراء: ٢١٧].

فالتوكُّل عبوديةٌ خالصةٌ لله وحده، فإذا صُرفتْ هذه العبوديةُ لغيره صارتُ شركاً، والتوكُّل على الله من خصائصِ الله وحده، فلا يجوزُ أن نقولَ: توكَّلتُ على فلانٍ.

فمن اعتمدَ على الموتى من الأولياءِ الصالحين، واعتقد فيهم جلبَ النفعِ أو دفعَ الضررِ فقد عبدَهم من دونِ الله، وصار مشركاً بالله تعالى، وهذا واضحٌ



وَمُشَاهِدٌ عَلَى مَنْ يَشْدُونَ الرَّحَالَ لِقُبُورِ الصَّالِحِينَ، وَيَطُوفُونَ حَوْلَهُمْ،  
وَيَدْعُونَهِمْ وَيَنْذِرُونَ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ يَسْمَعُونَ، وَأَنَّهُمْ يُجِيبُونَ،  
وَيَتَوَسَّطُونَ عِنْدَ اللَّهِ فِي قَضَاءِ الْحَوَائِجِ.

والخوفُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَاتِ؛ لِأَنَّهُ خَوْفٌ مُقْتَرَنٌ بِالْمَحَبَّةِ  
والتعظيمِ والخضوعِ لِلَّهِ وَخَشْيَتِهِ بِالْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ؛ إِذْ هُوَ الْحَاجِزُ وَالْمَانِعُ  
وَالرَّادِعُ الْوَحِيدُ لِلْعَبِيدِ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَمَنْ حَقَّقَهُ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَّاتٌ، {وَلَمَنْ  
خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ} [الرحمن: ٤٦].

وهو فرضٌ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ  
يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [آل عمران: ١٧٥].

أَمَّا الْخَوْفُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فَيَنْقَسِمُ إِلَى نَوْعَيْنِ:

الأول: الخوفُ الفِطْرِيُّ الجِبِلِّيُّ كخوفِ الْإِنْسَانِ مِنَ الْحَيَاتِ وَالثَّعَابِينِ  
وَالسَّبَاعِ أَنْ تَأْكُلَهُ، أَوِ النَّارِ أَنْ تُحْرِقَهُ، أَوْ خَوْفِهِ مِنَ الْغَرَقِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا  
مَبَاحٌ، وَلَا بَأْسَ عَلَى الْعَبْدِ مِنْهُ.

فهذا نبيُّ اللَّهِ مُوسَى خَافَ مِنْ بَطْشِ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَتْهُ وَخَرَجَ مِنْ مِصْرَ؛ خَشْيَةً

القتل، قال الله: {فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦١﴾} [القصص: ٢١].

ولمَّا رأى العِصِيَّ والحِجَالَ وخِيلَ إليه أنها حِيَّاتٌ خاف، قال تعالى:  
{فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴿٦٧﴾} [طه: ٦٧]، ولا عيبَ عليه في ذلك.

الثاني: الخوفُ المحرَّم؛ وهو الذي يحولُ على تركِ واجبٍ أو فعلٍ محرَّم، كمن يترك الصلاةَ خوفَ الفصلِ من عمله، فهذا قد تركَ واجبًا خوفًا من غيرِ الله، أو يرتكبُ محرَّمًا حياءً من الناسِ أو خوفًا منهم.

الثالث: خوفُ السرِّ؛ وهو الخوفُ من غيرِ الله فيما لا يقدرُ عليه إلا اللهُ، كمن يخافُ من وليِّ مقبورٍ، أو إنسٍ أو جنٍّ أن يصيبه بمرضٍ أو مكروهٍ في نفسه أو ولده أو ماله مما لا يقدرُ عليه إلا اللهُ، وهذا كالخوفِ الواقعِ ممن يذهبون للطوافِ حولَ قبورِ الصالحين في الموالدِ وغيرها، فإنهم يدعونها رَغْبًا ورَهْبًا، ويعتقدون فيها النفعَ والضررَ من دونِ الله، فيرجون رحمتها ويخافون عذابها، كما قال قومُ عادٍ لهُودٍ ﷺ: {إِنْ نَقُولُ إِلَّا أَعْتَرْنَاكَ بِبَعْضِ آيَاتِنَا بِسُوءٍ} قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهُ وَأَشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾} [هود: ٥٤]؛ ولهذا قال اللهُ: {إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾} [آل



عمران: ١٧٥]؛ أي: الشيطان يُخوفُكم بأوليائه، ويُعظّمهم في صدوركم، فلا تخافوهم فإنهم لا يملكون من الأمر شيئاً.

### ١٦ - اعتقاد أن غير الله ينفع أو يضر:

من المعلوم في دين المسلمين أن النفع والضرر بيد الله وحده لا شريك له، ولن يستطيع أحد أن ينفع أحداً أو يضره إلا بمشيئة الله وكان الله تعالى قد كتب ذلك، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «يا غلام، إني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تحده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليكم، رفعت الأقلام وجفت الصحف»<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال الله سبحانه: {وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [يونس: ١٠٧]، وقال سبحانه: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٦).

وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَعَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾ [الزمر: ٣٨].

فقد بين القرآن أنه لا أحد يملك لأحد نفعاً ولا ضرراً إلا الله وحده لا شريك له، وكل ما يقع من الضر والنفع في هذه الدنيا إنما هو بتقدير الله وأمره، كما قال سبحانه وتعالى: { مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ } [الحديد: ٢٢]، وقال تعالى: { وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ }، وقال سبحانه: { قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ } [التوبة: ٥١].

وهذه هي عقيدة أهل الإسلام أهل السنة والجماعة.

أما عقيدة الرافضة والصوفية ومن تبعهم فهم جميعاً يعتقدون أن الأولياء الصالحين والأئمة المعصومين عند الشيعة يملكون النفع والضرر بإجابة الدعوات، وتفريج الكربات، والوساطة والشفاعة عند الله، فلذلك يطوفون حولهم، وينادونهم، ويستغيثون بهم، ويدعونهم، ويتقربون إليهم بالندور والقرايين، يرجون نفعهم، ويخافون ضررهم.



وهذا هو دينُ الكفارِ والمُشركين، وهو ما كان عليه أئمةُ الكفرِ من الملاحدةِ والمفسدين كأبي جهلٍ وأبي لهبٍ ومُحيي الدينِ بنِ عربي والشعراني وإبراهيمَ الدسوقيِّ ومحمدِ عثمانَ عبده البرهاني وأشباههم.

وقد ردَّ اللهُ عليهم كذبهم وشركهم وضلالهم بقوله سبحانه: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾} [الزمر: ٣٨].

وإذا كان محمدٌ سيِّدُ الخلقِ ﷺ لا يملكُ لنفسه نفعاً ولا ضرراً، فهل الأولياءُ يملكون؟ قال سبحانه: {قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ} [الأعراف: ١٨٨].

وكلُّ هذه الشُّرُكِيَّاتِ والبدعِ من مخلفاتِ الموالدِ والطرقِ الصوفيةِ والفرقِ الشيعيةِ الذين جرَّروا الأمةَ إلى الشركِ بالله تعالى، وطمسِ عقيدةِ التوحيدِ عند كثيرٍ من الناسِ بزعمِ محبةِ الأولياءِ وأهلِ البيتِ.

وهناك فرقٌ بين المحبةِ وبين العبادةِ، فأهلُ السُّنَّةِ والتوحيدِ يُحِبُّونَ أولياءَ اللهِ الصالحين من أهلِ البيتِ ومن غيرهم محبةً شرعيةً، لا يُغالون فيهم، ولا

يَعْبُدُونَهُمْ بوجهٍ من الوجوه، لا يطوفون حول قبورهم، ولا يبنون عليها المساجد والقباب، ولا يحتفلون لهم بموالد؛ لأنها أعياد الجاهلية، ولا يدعونهم، ولا يستغيثون بهم، ولا يتوكلون عليهم، ولا يرجونهم، ولا يخافون منهم، ولا يندرون لهم، ولا يذبحون لهم، ولا يعتقدون فيهم النفع والضر من دون الله؛ لأنهم عباد أمثالنا، ومن عمل منهم صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها، ولا نشهد لأحد منهم بجنة ولا نار إلا من شهد له الشرع بذلك.

قال الله سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ

فَلَيْسَتْ جِبُوبًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٦٤﴾ [الأعراف: ١٦٤]، وقال سبحانه: {وَالَّذِينَ

تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ [فاطر: ١٣].

فالأولياء الصالحون عباد أمثالنا، ولا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم نفعاً ولا ضرراً، ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً، والأموات منهم لا يسمعون، ولو كانوا يسمعون فإنهم لا يجيبون من دعاهم؛ لأنهم لا يملكون، فليسوا آلهة تدعى، لا يدعى إلا الله، ولا يملك إلا الله، ولا يسمع سؤال السائلين ودعاء الداعين إلا الله، ولا يجيب إلا الله الذي قال: {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَأَلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ [النمل: ٦٢].



وقال تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦١﴾} [غافر:٦٠]، وقال تعالى: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾} [البقرة:١٨٦]، وقال سبحانه: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾} [الأعراف:٥٥-٥٦].

والأصل أن المسلمين كلهم أولياء للرحمن، قال سبحانه: {أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾} [يونس:٦٢-٦٣].

فمن كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً، وكلهم في مشيئة الله، والله أعلم بحالهم وإخلاصهم ومآلهم، فلا يطلع على ما في القلوب إلا الله، ولا يعلم مصير الخلائق إلى جنةٍ أو نارٍ إلا الله.

ومن الذي حكّم لأصحاب هذه الأضرحة والموالد بالولاية، وحكم لهم أنّهم من أهل الجنة، وجزم لهم بذلك، وجعل فيهم صفات الإله وصرّفوا لهم مظاهر العبودية التي لا تُصرف إلا لله وحده لا شريك؟!!

الجواب: الذي فعل ذلك هم الزنادقة من المجوس واليهود والنصارى، والملاحدة الذين تظاهروا بالإسلام ومحبة أهل البيت؛ لكي يفسدوا على المسلمين توحيدهم، ويعبدونهم لأوثان تُعبد من دون الله.

### ١٧- الافتئات على الله في حكمه وفي علمه الغيب:

من عقيدة أهل الإسلام، أهل السنة والجماعة: أنه لا يعلم الغيب إلا الله، ولا يعلم مصائر الخلق في الآخرة إلا الله، ولا يطلع على ما في قلوب الخلق إلا الله، فهو وحده الذي يعلم المخلص والمُرئي، ويعلم الصادق والكاذب.

وقد نبى الله عن أن يُزكى الرجل نفسه أو غيره باليقين، قال الله تعالى: {فَلَا

تُزَكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} [النجم: ٣٢]، وقال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى

الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا} [النساء: ٤٩].

والنبي محمد ﷺ رسول الله ونبيه وصفوته من خلقه لا يعلم الغيب، ولا

يعلم مصائر أحد من أمته إلا بوحي من الله، فكل من شهد لهم النبي ﷺ بالجنة

كأبي بكرٍ وبقية العشرة المبشرين، وأصحاب بيعة الرضوان، وشهداء أحدٍ ومن



شهد بدرًا وغيرهم من الصحابة الكرام من المهاجرين والأنصار؛ إنما هو بوحى من الله:

روى الإمام البخاري رحمه الله عن أمّ العلاء عمّة حزام بن حكيم أنه لما مات عثمان بن مظعون رضي الله عنه وغُسل وكُفّن في أثوابه دخل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وكان أخاه في الرضاعة، فقالت أمّ العلاء: رحمةُ الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟». فقلت: بأبي أنت يا رسولَ الله، فمن يكرّمه الله؟ فقال: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِي». قالت: فوالله لا أركي أحدًا بعده أبدًا<sup>(١)</sup>.

لما شهدت أمّ العلاء لعثمان بن مظعون أن الله قد أكرّمه بالجنة قال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِي»، وفي لفظ: «مَا يُفْعَلُ بِهِ». فإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يدري خواتيم الصالحين، فهل يدري من هو دونه؟!

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٧).

وقد بين لنا النبي ﷺ أن أول من تسعر بهم النار يوم القيامة: مجاهد قتل في ساحة القتال، وعالم متعلم قارئ للقرآن معلّم مجتهد، وصاحب مال يتصدق بالكثير من ماله في وجوه الخير؛ لأن أعمالهم كانت رياءً وسُمعةً، ولم تكن لله خالصةً، ظاهرهم الخير؛ لكن باطنهم مُرٌّ وشرٌّ، أرادوا الرياءَ والسُمعةَ والشُّهرةَ وثناء الناسِ عليهم، وقد أخذوا أجرهم الذي طلبوه في الدنيا وما لهم في الآخرة من نصيب، فالمُطَّلَعُ على النياتِ والقلوبِ هو الله، والذي يعلم الخواتيم هو الله وحده، والذي يحكمُ بالجنةِ والنارِ هو الله وحده.

وإليك الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليُقْضَى بينهم، وكلُّ أمةٍ جاثيةٌ، فأول من يدعو به رجلٌ جمع القرآن، ورجلٌ قتل في سبيلِ الله، ورجلٌ كثيرُ المالِ، فيقول الله للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلتُ على رسولي؟ قال: بلى يا رب. قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقومُ به آناء الليلِ وآناء النهارِ، فيقول الله له: كذبت، وتقول له الملائكة: كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يُقال: إن فلاناً قارئٌ فقد قيل ذلك، ويؤتى بصاحبِ المالِ فيقول الله له: ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحدٍ؟ قال: بلى يا رب، قال: فماذا عملت فيما آتيتك؟ قال: كنت أصلُ



الرَّحِمِ وَأَتَّصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ، وَيُوتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَفَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ أَفَقَدْ قِيلَ ذَاكَ»، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

وهذا رجل آخر ظاهر عمله الصلاح والجهاد، وباطنه خبيث، وخاتمته سوء، شهد له الصحابة بأنه من أهل الجنة، فقال لهم النبي ﷺ بوحي من الله: «هذا من أهل النار»:

فقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ خبيراً، فقال رسول الله ﷺ لرجلٍ ممن معه يدعي الإسلام: «هذا من أهل النار». فلما حضر القتال قاتل الرجل من أشد القتال، وكثرت به الجراح فأثبتته، فجاء رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرايت الرجل الذي تحدثت أنه من أهل النار، قد قاتل في سبيل الله من أشد القتال، فكثرت به الجراح، فقال

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٨٢).

النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ وَجَدَ الرَّجُلَ أَلَمَ الْجِرَاحِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَانْتَرَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَانْتَحَرَ بِهَا، فَاشْتَدَّ رِجَالُ مَنْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدْ انْتَحَرَ فُلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»<sup>(١)</sup>.

وغيرهم أناسٌ أسرفوا في المعاصي، وقد ختم الله لهم بالخير والجنة، كهذا الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم أتتهم المئة بالرجل الذي استفتاه، قد قبل الله توبته، وتغمده برحمته:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُدِّلَ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِئَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُدِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أَنَا سَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠٦).



مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ، فَاَنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ  
 أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ  
 الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا  
 قَطُّ، فَاتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ،  
 فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَذْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ،  
 فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ»<sup>(١)</sup>.

{ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ۗ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤١﴾ } [الرعد: ٤١].

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦).

## فتاوى علماء ومشايخ الأزهر في حكم الموالد والاحتفال بها

## ١- فتوى فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر محمود شلتوت:

السؤال: ما حكم الدين في إقامة الموالد للمشايخ، ووضع الشمع والقناديل

على مقاماتهم؟

أجاب قائلاً<sup>(١)</sup>: «وقفنا الله وإياكم لما يُحِبُّه ويرضاه، ونفع الناس بقول

الحق، الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على خاتم رسليه، محمد وعلى آله

وصحبه.

الموالد: هي هذه الحفلات الصاخبة، أو المجتمعات السوقية العامة التي

ابتدعها المسلمون في عهودهم المتأخرة باسم تكريم الأولياء، وإعلاء قدرهم

ومكانتهم، عن طريق تقديم القرابين، وذبح النذور، وإقامة حلقات الذكر، وعن

طريق الخطب، والقصص، وذكر المناقب، والأناشيد التي تصوّر حياة الولي،

(١) الفتاوى للإمام الأكبر محمود شلتوت، ط دار الشروق (ص ١٦٧-١٦٩)، مختارات من فتاوى كبار

علماء الأزهر.



وتصفُ تنقله في معارج الولاية، وما يتحدثُ به الناسُ عنه، ويضافُ إليه من كشفٍ وخوارق وكراماتٍ.

تُقَامُ تلك الحفلاتُ لأولياءِ المُدنِ، ولكثيرٍ من أولياءِ القرى، وقد تُقامُ حفلةُ الميلادِ في السنة الواحدة للوليِّ الواحدِ مرتينِ فأكثرَ، ولهذه الموالدِ على العمومِ عُشاقٌ يضعونها في مصافِّ الشؤونِ الدينية التي يتقربون بها إلى الله عن طريقِ الوليِّ، فيحفظون تواريخها، ويهيئون طولَ العامِ لها، حتى إذا ما حلَّ وقتها تراهم يحزمون أمتعتهم، ويرتحلون بقضهم وقضضهم، برجالهم ونسائهم، بشيوخهم وشبانهم، ويلقون بأحمالهم - كما يقولون - على شئالِ الحملِ صاحبِ المولدِ، تاركين بيوتهم ومصالحهم في قراهم ومزارعهم مدةً تتراوح بين أسبوعٍ وأسبوعين.

والمشايعُ الأولياءُ - من جهةٍ تعلقِ الناسِ بهم، والعنايةِ بموالدهم - على قيمٍ مختلفةٍ، ودرجاتٍ متفاوتةٍ، فمنهم من يعظمُ عندَ الناسِ جاهه، ويمتدُّ في نظرهم سلطانه، ويتسعُ صدره لكلِّ لونٍ من ألوانِ الحياة، ولكلِّ رغبةٍ من رغباتِ الطوائفِ، حتى لقد ترى حفلاتِ المُقامرينِ والمقامراتِ بجانبِ حفلاتِ المُدمنينِ والمدمناتِ، وبجانبها حفلاتُ الذاكرينِ والذاكراتِ، والخليعينِ

والخليعات، والراقصين والراقصات، ويَجُوسُ خلالَ الجميعِ المُتسَوِّلونَ  
والمُتسَوِّلاتِ، والنشَّالونَ والنشَّالاتِ، وكلُّ ذلكِ يُصنَعُ في الموالِدِ، وعليه تُقامُ،  
وإليها يُهرَعُ الناسُ باسمِ الولايةِ وتكريمِ المشايخِ.

ومهما قال عُشَّاقُ الموالِدِ والمُتَكسِّبونَ بها ومُرُوجوها مِن أنَّ فيها ذَكَرَ اللهُ  
والمَواعِظُ، وفيها الصدقاتُ، وإطعامُ الفقراءِ، فإنَّ بعضَ ما نراه فيها ويراه كلُّ  
الناسِ، من ألوانِ الفُسوقِ وأنواعِ المَخازي، وصورِ التَهتكِ، والإسرافِ في  
المالِ، ما يُحتمُّ على رجالِ الشؤونِ الاجتماعيةِ، وقادةِ الإصلاحِ الخُلقيِّ  
والدينيِّ المبادرةَ بالعملِ على إنْهائها ووضعِ حدٍّ لمَخازيها، وتطهيرِ البلادِ مِن  
وَصْمَتِها، ولقد صارت بحقِّ - لسُكوتِ العلماءِ عنها - مَباءةً عامَّةً تُتَهكُّ فيها  
الحُرُماتُ، وتُراقُ في جوانبِها دماءُ الأعراضِ، وتُمسَخُ فيها وجوهُ العبادةِ،  
وتُستباحُ البدعُ والمنكراتُ، ولا يقفُ فيها أربابُ الدُّعارةِ عندَ مظهرٍ أو مظهرينِ  
من مظاهرِ الدُّعارةِ العامَّةِ، وإنما يُنكِرُونَ ويبتدعون ما شاء لهم الهوى من صورِ  
الدُّعارةِ المُقَوِّضةِ للخُلُقِ والفضيلةِ.



وَمِنْ أَشَدِّ مَا يُؤَلِّمُ، أَنْ نَرَى كَثِيرًا مِنْ تِلْكَ الْمَنَازِرِ الدَّاعِرَةِ تَطُوقُ فِي الْمَدِينِ  
مَعَاهِدَ الْعِلْمِ وَالِدِينِ وَمَسَاجِدَ الْعِبَادَةِ وَالتَّقْوَى، عَلَى مَسْمَعٍ وَمَرَأَى مِنْ رِجَالِ  
الْعِلْمِ أَرْبَابِ الدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ.

أَمَا وَضِعُ الشَّمْعِ وَالْقِنَادِيلِ عَلَى مَقَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَكَسَوْتُهَا: فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ  
أَوَّلًا أَنَّ الدِّينَ الْحَقَّ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا يُقَالُ لَهُ: «مَقَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ» سِوَى مَا يَكُونُ  
لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ مِنْ دَرَجَاتٍ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُ كَمَا يَعْرِفُ النَّاسُ أَنَّ لَهُمْ  
قُبُورًا، وَأَنَّ قُبُورَهُمْ كَقُبُورِ سَائِرِ مَوْتَى الْمُسْلِمِينَ، يَحْرُمُ تَشْيِيدُهَا وَزَخْرَفَتُهَا،  
وَإِقَامَةُ الْمَقَاصِيرِ<sup>(١)</sup> عَلَيْهَا، وَتَحْرُمُ الصَّلَاةُ فِيهَا، وَإِلَيْهَا، وَعِنْدَهَا، وَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ  
مِنْ أَجْلِهَا، وَالطَّوَافُ بِهَا، وَمَنَاجَاةٌ مِنْ فِيهَا، وَالتَّمَسُّحُ بِجِدْرَانِهَا، وَتَقْيِيلُهَا،  
وَالتَّعْلُقُ بِهَا.

وَيَحْرُمُ وَضْعُ أَسْتَارٍ وَعَمَائِمَ عَلَيْهَا، وَيَحْرُمُ إِيقَادُ شَمُوعٍ أَوْ ثَرِيَاتٍ حَوْلَهَا،  
وَكُلُّ ذَلِكَ - مِمَّا نَرَى وَيَتَهَافَتُ النَّاسُ عَلَيْهِ وَيَتَسَابِقُونَ فِي فِعْلِهِ عَلَى أَنَّهُ قُرْبَةٌ لِلَّهِ،  
أَوْ تَكْرِيمٌ لِلْوَلِيِّ - خُرُوجٌ عَنِ حُدُودِ الدِّينِ، وَرُجُوعٌ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ  
الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى، وَارْتِكَابٌ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْعَمَلِ، وَإِضَاعَةٌ

(١) مقاصير: جمع مقصورة، وهي سور من معدن يحيط بالقبر، يحجب الناس عن ملامسته مباشرة.

للأموالِ في غيرِ فائدةٍ؛ بل في سبيلِ الشيطانِ، وسبيلِ التغيرِ بأربابِ العقولِ الضعيفةِ، واحتيالٍ على سلبِ الأموالِ بالباطلِ.

أما بعدُ: فهذا هو حُكْمُ الدينِ في الموالِدِ، وهذا هو حكمُه فيما يُصنَعُ بمقاماتِ الأولياءِ، فمتى يتنبهُ المسلمون ويعودون إلى الهدى والحقِّ، ويتقربون إلى اللهِ بما يرضاه اللهُ وبما شرعه اللهُ على لسانِ رسوله ﷺ، وتقربَ به إليه أولياؤه الذين آمنوا وكانوا يتقون، وخيرُ الهدى هدي محمد ﷺ، وشرُّ الأمورِ محدثاتها».



## ٢- فتوى فضيلة الشيخ عبد المجيد سليم رحمته الله مفتي الديار المصرية:

«عملُ الموالدِ بالصفةِ التي يعلمُها العامةُ لم يفعله أحدٌ من السلفِ الصالحِ، ولو كان ذلك من القُربِ لفعَلوه»<sup>(١)</sup>.

## ٣- فضيلة الشيخ علي محفوظ<sup>(٢)</sup> عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف،

له كتاب: «الإبداع في مضارِّ الابتداع»<sup>(٣)</sup>، قال فيه:

«الموالد: هي الاجتماعاتُ التي تقامُ لتكريمِ الماضين من الأنبياءِ والأولياءِ، والأصلُ فيها أن يتحرَّى الوقتَ الذي وُلِدَ فيه مَنْ يقصدُ بعملِ الموالدِ، وأنه قد يتوسَّعُ فيها حتى تتكرَّرَ في العامِ الواحدِ.

<sup>(١)</sup> فتاوى دار الإفتاء، فتوى (٥٨٩)، بتاريخ (أول ربيع الثاني ١٣٦١هـ-٢٧ أبريل ١٩٤٢).

<sup>(٢)</sup> هو الشيخ علي محفوظ، مواليد محافظة الغربية، حفظ القرآن الكريم مبكراً، وفي عام (١٣٠٦هـ) التحق بالجامع الأحمدي بطنطا، ثم تلقى العلمَ على كبار شيوخه، ثم توجه في عام (١٣١٧هـ) إلى القاهرة، ونزل بالأزهر، فتتلمذ على صفوة علمائه من أمثال الشيخ محمد الحلبي، والشيخ بكر الصديقي، والشيخ أحمد أبي خطوة، والشيخ محمد بخيت، والأستاذ محمد عبده، وفي عام (١٣٢٤هـ-١٩٠٧) حصل على شهادة العالمية، ثم اشتغل بالتدريس، وعام ١٩١٨ أنشأ قسم الوعظ والإرشاد في الأزهر، فكان أول من تعهد بالتأسيس والتوجيه، وفي عام (١٣٥٦) أُوْدِعَ على رأس أول بعثةٍ أزهريَّةٍ إلى الأقطار الحجازية لأداء فريضة الحج، وفي مايو (١٩٣٩) قرَّرت جماعةُ كبار العلماء عملَه وفضلَه، فقررت ضمَّه إلى عضويتها.

<sup>(٣)</sup> انظر: «الإبداع في مضارِّ الابتداع» لفضيلة الشيخ علي محفوظ (ص ٢٥٠)، وما بعدها.

أول من أحدثها بالقاهرة الخلفاء الفاطميون في القرن الرابع، فابتدعوا ستة

موالد:

١- المولد النبوي. ٢- ومولد الإمام عليّ عليه السلام. ٣- ومولد الحسن عليه السلام.

٤- ومولد الحسين عليه السلام. ٥- ومولد السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام.

٦- ومولد الخليفة الحاضر.

وبقيت هذه الموالد على رسومها إلى أن أبطلها الأفضل بن أمير الجيوش،

ثم أعيدت في خلافة الأمر بأحكام الله في سنة (٥٢٤هـ) بعدما كاد الناس ينسونها.

ثم ذكر ما تشمل عليه هذه الموالد من المفاسد المحرمة والمكروهة قائلًا:

فمن المفاسد المحرمة:



\* إضاعةُ الأموالِ بكثرةِ الوقودِ في المساجِدِ والطرقِ، وإيقادِ الشموعِ والمصابيحِ في الأضرحةِ، وكلُّ ما يرجع إلى الإسرافِ والتبذيرِ، وفي الحديثِ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»<sup>(١)</sup>.

\* انتهاكُ حرمةِ المساجِدِ بتقذيرِها وكثرةِ اللُّغَطِ فيها، ودخولِ الأطفالِ حُفَاةً أو بالنعالِ، فلا يكاد يتيسَّرُ لأحدٍ إقامةُ الشعائرِ في مسجدٍ يَعْمَلُ فيه مولدٌ.

\* خروجُ النساءِ متبرِّجاتٍ مع اختلاطِهِنَّ بالرجالِ إلى حدٍّ لا يؤمِّنُ معه وقوعُ الفاحشةِ، وناهيك ما يكونُ من البغايا وتطلُّبِهِنَّ الفاحشةَ جِهَارًا.

\* سماعُ الأغاني وآلاتِ الطَّرَبِ على الوجهِ المُحرَّمِ بالإجماعِ.

وغيرُ ذلك ممَّا يُفْسِدُ أخلاقَ الأمةِ، ويبعثُ في نفوسِ الشبانِ روحَ العشقِ والميلِ إلى الفجورِ.

\* قراءةُ القرآنِ على غيرِ الوجهِ المشروعِ، فيرجعون فيه كترجيعِ الغناءِ، غيرَ مُراعين فيه ما يجبُ له من الآدابِ، والسُّنَّةِ في تلاوتهِ أن تكونَ بخشوعٍ، وبعضُ القراءِ يفتتحُ مجلسَ المولدِ بقراءةِ شيءٍ من القرآنِ، ثم يشرعُ في قراءةِ قصةِ

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاريُّ (٥٩٧٥)، ومسلمٌ - واللفظُ له - (٥٣٩) من حديثِ معاوية رضي الله عنه.

المولد النبوي قليلاً، ثم يأخذ في الغناء بقصائد الغزل، فترتفع أصوات السامعين بالاستحسان، وينقلب إلى مجلس لهوٍ وعبثٍ بكرامة المسجد، وكل ذلك مع ما فيه من تعريضه للإهانة، وعدم الاحترام لكتاب الله تعالى، ضد ما وصف الله به المؤمنين عند سماع كلامه؛ حيث قال: {وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾} [المائدة: ٨٣].

ومما يشعر بالاستهانة والاستخفاف بكتاب الله تعالى - وإن لم يقصد الفاعل ذلك - شرب الدخان في مجلس القرآن الكريم؛ خصوصاً إذا كان ممن يقرب منه حال القراءة، والتشويش عليه، والإعراض عنه؛ لظاهر قوله تعالى: {وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٤﴾} [الأعراف: ٢٤].

والاستماع: الإصغاء، والإنصات: السكوت، فإن ظاهر هذه الآية الكريمة يقتضي وجوب الاستماع والإنصات عند قراءة القرآن في الصلاة وغيرها وهو قول الحسن البصري وأهل الظاهر؛ وتعظيماً له واحتراماً، وبذلك يرجى الفوز بالرحمة.



قال العلامة الشبراوي في شرح الورد نقلاً عن شيخه السباعي: «الذي ندين الله عليه حرمة شرب الدخان في مجلس القرآن، ولا وجه للقول بالكراهة، وإذا كان الحديث الديوي في مجلس القرآن منهيًا عنه، فشرّب الدخان في مجلسه أولى بالنهاي؛ لما فيه من الرائحة الكريهة، وإن كان شاربوه لا يدركون ذلك للإلف والعادة، كالذين تعودوا معالجة المواد البرازية لا يتألمون من رائحتها، وإذا كان العقلاء يرون من الآداب ألا يشرب الدخان بحضرة ملوك الدنيا وأمرائها، أفلا يرون ذلك مخلاً بالآداب في وقت مناجاة ملك الملوك بقراءة القرآن، وكم من شيء لا يمتنع بغير حضرة الملوك؛ ولكن يمتنع بحضرتهم.

فعلى فرض أن شرب الدخان مكروه في غير مجلس القرآن، فهو في مجلس القرآن - لإخلاله بالآداب في حضرة كلام ذي العظمة والجبروت - محرّم، ألا ترى أن كثيراً من الأشياء مباح خارج الصلاة؛ لكنه يحرم في أثنائها وإن لم يُطلها؟ وما ذاك إلا لإخلاله بآداب الوقوف بين يدي الله تعالى». اهـ.

ولنضرب لذلك مثلاً يوضحه لك ويزيدك إيماناً به: لو أن ملكاً أصدر قانوناً يتضمن شيئاً من مصالح الرعية كنظام الضرائب، ومناوبات الري، وحفر الأنهار، وأمر عماله في الأقاليم أن يجمعوا العمدة والمشايخ وأرباب المصالح في

البلاد، ويقرؤوا عليهم هذا القانون، ويشددوا عليهم في تنفيذه واحترامه، فاجتمعوا، وقام فيهم عمال الملك يتلون هذا القانون كما أمروا، وفي أثناء تلاوته رأى أحد العمال رجلين يتكلمان، أو أحداً يشرب الدخان في مجلس الاجتماع، فماذا يكون الحال؟ أليس يغضب التالي للقانون من ذلك إن لم يعاقب بالطرد؛ لما في ذلك من انتهاك حرمة القانون وتاليه.

فإذا كان هذا في قانون الملك المخلوق، فما بالك بقانون ملك الملوك الخالق القادر رب الأرباب ومالك العباد، وفيه من ضروب المصالح والفوائد ما يضمن لمن اهتدى بهديه سعادة الدنيا والآخرة!

\* تطلب الرِّياءِ والسُّمعةِ بما ينفقُ في سبيلِ المولدِ، فترى الأغنياءَ يتنافسون في الليالي التي يُحيونها بأسمائهم، وكلُّ يجتهدُ أن تكونَ ليلتهُ أحسنَ الليالي (ليقال).

\* إقامة حلقاتٍ للذكرِ المُحرَّفِ في المساجدِ أيامَ المولدِ مع ارتفاعِ أصواتِ المُشيدِين مع التصفيقِ الحادِّ من رئيسِ الذاكرين (بل الراقصين)، وقد يضربون على البازة أو السلامية في أثناء الذكرِ وفي المسجدِ، وكلُّ ذلك غيرُ مشروعٍ بإجماع العلماءِ، ولم يكنْ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ولا عهدِ الخلفاءِ ومنْ



بعدهم من الصحابة والتابعين، ولا على عهد الأئمة الأربعة المجتهدين عليهم السلام أجمعين.

ومن المفسد المكرهه:

\* قراءة القرآن على قارعة الطريق وفي الحوانيت.

\* التكلف الذي يقع منهم في الوفاء بشهواتهم.

\* الإفراط في السهر الذي يترتب عليه تضييع الصلوات وضرر الأبدان.

\* شد الرحال إلى البقاع النائبة وإهمال المزارع والصنائع والبيوت؛ حتى

تصير عرضة للتلف وسطو اللصوص... إلى غير ذلك مما لا يخفى على

بصير».

ثم يقول: «بقي النظر في هذه الموالد التي تقام في هذه الأزمان، ولا شبهة أنها

لا تخلو عن المحرمات والمكروهات، وقد أصبحت مراتع الفسوق والفجور،

وأسواقاً تباع فيها الأعراض، وتنتهك محارم الله تعالى، وتُعطل فيها بيوت

العبادة، فلا ريبة في حرمتها، والمصلحة المقصودة منها لا تبيح هذه

المحظورات التي فيها، ما يمكن تأديتها من غير هذا الوجه».

والقاعدة: أن درءَ المفاسدِ مُقدَّمٌ على جلبِ المصالحِ، وأن النبي ﷺ اكتفى من الخيرِ ما تيسرَ، وفطمَ عن جميعِ أنواعِ الشرِّ؛ حيث قال: «إِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(١)</sup>، فهو صريحٌ في أن الشرَّ وإن قلَّ لا يُرَخَّصُ في شيءٍ منه، والخيرُ يُكتفى منه ما تيسرَ.

ولو لم يكن في الموالد الآن إلا اتخاذُ قبورِ الأنبياءِ والأولياءِ عيدًا لَكَفَى في المنعِ منها، فقد روى أبو داود بإسنادٍ حسنٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا بِيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»<sup>(٢)</sup>.

ومعنى اتخاذِه عيدًا أن يُقصدَ بالتوجهِ إليه مرةً بعدَ أخرى، ويُظهِرَ عنده الفرحُ والسرورُ، وتقعَ عنده العبادةُ، وذبحُ الذبائحِ، وإطعامُ الطعامِ على نحوِ ما كان يفعلُه أهلُ الجاهليةِ عند الأوثانِ، والنهيُ عن اتخاذِ البيوتِ قبورًا في معنى الأمرِ بتحريِ النافلةِ في بيوتها؛ لا تكونُ بمنزلةِ القبورِ، والنهيُ عن تحريِ العبادةِ عند القبورِ، وأشارَ بقوله صلى الله عليه وسلم: «فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ»: إلى أن القُرْبَ

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

<sup>(٢)</sup> أخرجه أبو داود (٢٠٤٢).



من قبره والبعد عنه سواءً، فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً كما اتخذ المشركون من أهل الكتاب قبور أنبيائهم وصالحهم عيداً من أعيادهم التي كانوا عليها قبل الإسلام، وقد كانت لهم أعيادٌ زمانيةٌ ومكانيةٌ أبطلها الله تعالى بالإسلام، وعوض عن أعيادهم الزمانية عيد الفطر والنحر وأيام منى، وعن المكانية الكعبة البيت الحرام، وعرفات ومنى والمشاعر، كما سبق ذلك في بدع المقابر واضحةً». اهـ.

## فتوى الشيخ محمد عبده في زيارة الأضرحة

قال رحمه الله: إن أحدَ وجهاءِ المصريين كان عندي في أثناءِ مولدِ السيدةِ زينبَ من هذا الشهرِ (رجب) مع جماعةٍ آخرين، فقام الوجيهُ وقال: إنه ذاهبٌ لزيارةِ السيدةِ، فقلت له: لِمَا خَصَّصْتَ الزيارةَ بهذا اليومِ؟ فقال: لأنه يومُ المولدِ، وهذه الليلةُ هي الليلةُ الكبيرةُ. فقلت: ما هذا المولدُ؟ أنا لا أفهمُ معنَى لهذا اللفظِ، هل يومُ المولدِ أو الليلةُ الكبيرةُ من لياليه عبارةٌ عن ليلةٍ تخرجُ السيدةُ فيها للقاءِ الزائرينِ؟!

ونهيتهُ عن الذهابِ، فلم ينته، وهمَّ بالخروجِ، فقلت له: إنني لستُ مازِحًا، وإنما أتكلّمُ بالجدِّ، وأقولُ: إن هذا العملَ من أعمالِ الوثنيين، وإنَّ الإسلامَ يأباه، كلُّ آياتِ القرآنِ في التوحيدِ تنهى عن هذا وتُدّمُّه، إن الفاتحةَ التي تقرأُونها كلَّ يومٍ في صلاتِكُم مرارًا تنهاكم عن هذا العملِ، تُخاطبون اللهَ تعالى فيها بقوله: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} كَذِبًا؛ فإنكم تستعينون بغيره، وتعبدون غيره،



ثم إن عملكم هذا مُتَنَاقِضٌ؛ حيثُ تُهدون الفاتحةَ إلى مَنْ تزورونه؛ إذ معناه أنه محتاجٌ إليكم، وينتفعُ بفاتحتِكُم، ثم تطلبون منه قضاءَ حوائجِكُم... إلخ<sup>(١)</sup>.

(١) الأعمال الكاملة للشيخ محمد عبده (٣/٥٥٥).

## تحريمُ تزيينِ القبورِ وإقامةِ الأضرحةِ عليها

وجَّهتْ بعضُ الهيئاتِ الإسلاميةِ في الهندِ إلى فضيلةِ الشيخِ: «أحمد حسن الباقوريِّ» وزيرِ الأوقافِ، سؤالاً، قالتْ فيه:

هل منَ الجائزِ شرعاً تزيينُ القبورِ وإقامةُ الأضرحةِ عليها؟ وهل يجوزُ شرعاً إقامةُ مرافقٍ بجوارِها مثلِ السبيلِ، والمساجدِ، والاستراحةِ؟ وما الحكمُ في وضعِ بعضِ الزهورِ على القبورِ، أو إضاءتها في لياليِ المواسمِ الدينيةِ؟

الجوابُ: استهَلَّ فضيلةُ الأستاذِ الباقوريِّ إجابتهُ على ما يتعلّقُ بتزيينِ القبورِ، وإقامةِ أضرحةِ عليها، بأنَّ هذا العملَ ضربٌ منَ الوثنيةِ وعبادةِ الأشخاصِ، وقد منَعَهُ الإسلامُ، ونهى عنه النبيُّ ﷺ، وحثَّ على تركه.

فقد رُوِيَ عن جابرٍ رضي الله عنه أنه قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُجصَّصَ القبرُ، وأن يُقعدَ عليه، وأن يُبنىَ عليه.

وقال عليٌّ رضي الله عنه لأحدِ أصحابِ النبيِّ ﷺ وهو يوصيه: ألا أبعثَكَ على ما بعثني عليه رسولُ الله ﷺ؟ ألا تدعَ تمثالاً إلا طمستهُ، ولا قبراً إلا سوَّيتهُ.



وإذا كانَ المسلمونَ اليومَ يتخذونَ منَ تزيينِ القبورِ مجالاً للتفاخرِ والتظاهرِ، ويمضي بعضهم في هذا الشططِ؛ حتى يقيمَ الضريحَ على القبرِ، إظهاراً للميتِ بأنَّه منَ أولياءِ الله، أو بأنَّه منَ سلالةِ فلانٍ أو فلانٍ، واستغلالاً لهذهِ الرابطةِ على حسابِ الدينِ؛ فإنَّ ذلكَ حرامٌ في حرامٍ...

ثم قال الباقوري رحمه الله: هذا في مصرَ، وله أشباهُ في البلادِ الأخرى، وقد عرَفَ المستعمرونَ والمحتلونَ هذهِ النقطةَ منَ الضعفِ، فعُنوا أوَّلَ ما عُنوا بإقامةِ الأضرحةِ والقبابِ في ربوعِ البلادِ، فانصاعَ الناسُ لهم، وأطاعوا راضين!

ونحنُ جميعاً نعلمُ حيلةَ «نابليون» وخديعتهِ للشعبِ المصريِّ، بيانهِ المشهورِ عقبَ احتلالِهِ القاهرةَ، حينَ سلكَ السبيلَ إلينا، بتظاهرهِ بالإسلامِ واحترامِهِ إيَّاهُ، وحينَ ترسَّمَ خطاهُ الجنرالُ «مينو» الذي أعلنَ أنَّ اسمَهُ «عبدُ الله مينو».

كذلكَ نحنُ لا ننسى خداعَ «لورانس» الذي نفذَ إلى صميمِ العروبةِ، باستغلالِهِ المظهرَ الإسلاميِّ، واستيلائِهِ بهِ على أكثرِ الجزيرةِ العربيةِ.

وبهذه المناسبة أذكرُ أن أحد كبار الشرقيين، حدثني عن بعض أساليب الاستعمار في آسيا، من أن الضرورة كانت تقتضي تحويل القوافل الآتية من الهند إلى بغداد عبر تلك المنطقة الواسعة إلى اتجاه جديد، للمستعمر فيه غاية، ولم تُجد أية وسيلة من وسائل الدعاية في جعل القوافل تختاره، وأخيراً اهتدوا إلى إقامة عدة أضرحة وقباب على مسافات متقاربة من هذا الطريق، وما هو إلا أن اهتزت الإشاعات بمن فيها من الأولياء، وبما شوهد من كراماتهم، حتى صارت تلك الطرق مأهولة مقصودة عامرة.

وأحبُّ أن أرسلها كلمة خالصة لوجه الله، وإلى المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، أن يقلعوا عن تضخيم المقابر، فإنها نعمة للفرد، ودعوة إلى الأنانية، إلى الأرستقراطية الممقوتة، التي قتلت روح الشرق.

وأن يعودوا إلى رحاب الدين التي تسوي بين الناس جميعاً، أحياءً أو أمواتاً، لا فضل لأحد على الآخر إلا بالتقوى، وما قدمت يداه من أعمال خالصة لوجه الله.



## زيارة الأضرحة والطواف بالمقصورة والتوسُّل بالأولياء

سُئِلَ فضيلةُ الأستاذِ الشيخِ حسنِ مأمونِ مفتيِ الديارِ المصريةِ سؤالينِ مهمَّينِ عن زيارةِ الأضرحةِ والتوسُّلِ، فأجابَ فضيلتهُ بما يلي:

س ١ - ما حكمُ الشرعِ في زيارةِ الأضرحةِ أضرحةِ الأولياءِ، والطوافِ بالمقصورةِ، وتقبيلها، والتوسُّلِ بالأولياءِ؟

فأجابَ الشيخُ حسنُ مأمونٌ رحمتهُ اللهُ قائلاً: أوْدُّ أن أذكرَ أولاً أن أصلَ الدعوةِ الإسلاميةِ يقومُ على التوحيدِ، والإسلامُ يحاربُ جاهداً كلَّ ما يُقربُ الإنسانَ من مزالقِ الشركِ باللهِ، ولا شكَّ أن التوسُّلَ بالأضرحةِ والموتى أحدُ هذهِ المزالقِ، وهي رواسِبُ جاهليةٌ.

فلو نظرنا إلى ما قاله المشركونَ عندما نعى عليهمُ الرسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم عبادتهم للأصنامِ قالوا له: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} [الزمر: ٣]، فهي الحُجَّةُ نفسها التي يسوقها اليومَ الداعونَ للتوسُّلِ بالأولياءِ لقضاءِ حاجةٍ عندَ اللهِ أو التقربِ منه، ومن مظاهرِ هذهِ الزياراتِ أفعالٌ تتنافى مع عباداتِ إسلاميةٍ ثابتةٍ، فالطوافُ في الإسلامِ لم يُشرعْ إلا حولَ الكعبةِ الشريفةِ، وكلُّ طوافٍ حولَ أيِّ

مكانٍ آخرٍ حرامٍ شرعاً، والتقبيل في الإسلام لم يُسنَّ إلا للحجر الأسود، وحتى الحجر الأسود قال فيه عمرٌ وهو يقبله: «والله لو لا أنني رأيت رسول الله يقبلك ما فعلت».

فتقبيل الأعتاب أو نحاس الضريح أو أي مكانٍ به: حرامٌ قطعاً.

وتأتي بعد ذلك مسألة الشفاعة، وهذه هي في الآخرة غيرها في الدنيا، فالشفاعة ارتبطت في أذهاننا بما يحدث في هذه الحياة من توسط إنسانٍ لآخرٍ أخطأ عند رئيسه ومن بيده أمره يطلب إليه أن يغفر له هذا الخطأ، وإن كان هذا المخطئ لا يستحق العفو والمغفرة، غير أن الله سبحانه وتعالى قد حدد طريق الشفاعة في الآخرة، فهذه الشفاعة لن تكون إلا لمن يرتضي الله لهم أن يشفعوا، ولأشخاص يستحقون هذه الشفاعة، وهؤلاء أيضاً يحدددهم الله.

إذن فكلُّ هذا متعلقٌ بإذن الله وحكمه، فإذا نحن سبقنا هذا الحكم بطلب الشفاعة من أي إنسانٍ فإن هذا عبثٌ؛ لأننا لا نستطيع أن نعرف من سيأذن الله لهم بالشفاعة ومن يشفعهم فيهم، وعلى ذلك يتضح أن زيارة الأضرحة والطواف حولها، وتقبيل المقصورة والأعتاب والتوسل بالأولياء، وطلب الشفاعة منهم، كلُّ هذا حرامٌ قطعاً، ومُنافٍ للشريعة، وفيه إشراكٌ بالله.



وعلى العلماء أن يُنظِّموا حملةً جادَّةً لتبيانِ هذه الحقائق، فإنَّ الكثيرَ منَ العامةِ - بل ومنَ الخاصةِ ممَّن لم تُتَحَّ لهمُ المعرفةُ الإسلاميَّةُ الصحيحةُ - يقعونَ فريسةَ الرِّواسِبِ الجاهليَّةِ التي تتنافى معَ الإسلامِ، وإذا أخذَ الناسُ بالرِّفقِ في هذا الأمرِ فلا بدَّ أنَّهم سوفَ يستجيبونَ للدعوة؛ لأنَّ الجميعَ حريصونَ ولا شكَّ على معرفةِ حقائقِ دينهم.

## حكم الاحتفال بالمولد النبوي

ورد في كتاب «المورد في حكم المولد» للشيخ الإمام أبي حفص تاج الدين

الفاكهاني رحمته الله حكم الاحتفال بالمولد النبوي؛ حيث قال:

«الحمد لله الذي هدانا لأتباع سيد المرسلين، وأيدنا بالهداية إلى دعائم الدين، ويسر لنا اقتفاء آثار السلف الصالحين، حتى امتلأت قلوبنا بأنوار علم الشرع وقواطع الحق المبين، وطهر سرائرنا من حدث الحوادث والابتداع في الدين.

أحمدته على ما من به من أنوار اليقين، وأشكره على ما أسداه من التمسك بالجل المتين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، سيد الأولين والآخرين، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين، صلاة دائمة إلى يوم الدين.

أما بعد: فقد تكرر سؤال جماعة من المباركين عن الاجتماع الذي يعمله بعض الناس في شهر ربيع الأول، ويسمونه: المولد، هل له أصل في الشرع؟

وقصدوا الجواب عن ذلك مبينا، والإيضاح عنه معينا، فقلت وبالله التوفيق:



لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتابٍ ولا سنةٍ، ولم يُنقل عمله عن أحدٍ من علماء الأمة، الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين؛ بل هو بدعة أحدثها البطالون، وشهوة نفس اغتنى بها الأكالون؛ بدليل أنا إذا أدرنا عليه الأحكام الخمسة قلنا:

إمّا أن يكون واجباً، أو مندوباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو محرماً، وهو ليس بواجب إجماعاً، ولا مندوباً؛ لأن حقيقة المندوب: ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه، وهذا لم يأذن فيه الشرع، ولا فعله الصحابة، ولا التابعون ولا العلماء المتدينون - فيما علمت - وهذا جوابي عنه بين يدي الله إن عنه سُئلت، ولا جائزاً أن يكون مباحاً؛ لأن الابتداع في الدين ليس مباحاً بإجماع المسلمين.

فلم يبق إلا أن يكون مكروهاً، أو حراماً، وحيثُ يكون الكلام فيه في فصلين، والتفرقة بين حالين:

أحدهما: أن يعمله رجلٌ من عين ماله لأهله وأصحابه وعياله، لا يجاوزون في ذلك الاجتماع على أكل الطعام، ولا يقترون شيئاً من الآثام؛ فهذا الذي وصفناه بأنه بدعة مكروهة وشناعة؛ إذ لم يفعله أحدٌ من متقدمي أهل الطاعة، الذين هم فقهاء الإسلام، وعلماء الأنام، سُرج الأزمنة، وزين الأمكنة.

والثاني: أن تدخله الجنائفة، وتقوى به العناية، حتى يُعطي أحدهم الشيء ونفسه تتبعه، وقلبه يؤلمه ويوجعه؛ لما يجد من ألم الحيف، وقد قال العلماء رحمهم الله تعالى: أخذ المال بالحياء كأخذه بالسيف، لا سيما إن انضاف إلى ذلك شيء من الغناء مع البطون الملامى بآلات الباطل، من الدفوف والشبابت واجتماع الرجال مع الشباب المرذ، والنساء الفاتنات، إما مختلطات بهم أو مشرفات، والرقص بالثني، والانعطاف، والاستغراق في اللهو، ونسيان يوم المخاف.

وكذا النساء إذا اجتمعن على انفرادهن رافعات أصواتهن بالتهنيك والتطريب في الإنشاد، والخروج في التلاوة والذكر عن المشروع والأمر المعتاد، غافلات عن قوله تعالى: {إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾} [الفجر: ١٤].

وهذا الذي لا يختلِف في تحريمه اثنان، ولا يستحسنه ذوو المروءة الفتيان، وإنما يحل ذلك بنفوس موتى القلوب، وغير المستقلين من الآثام والذنوب، وأزيدك: إنهم يرونه من العبادات، لا من الأمور المنكرات المحرّمات، فإنا لله وإنا إليه راجعون، بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ!

ولله در شيخنا القشيري؛ حيث يقول فيما أجزناه:



قَدْ عُرِفَ الْمُنْكَرُ وَاسْتُنْكَرَ الْدُّ \* \* \* مَعْرُوفٌ فِي أَيَّامِنَا الصَّعْبَةِ  
 وَصَارَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي وَهْدَةٍ \* \* \* وَصَارَ أَهْلُ الْجَهْلِ فِي رُتْبَةٍ  
 حَادُوا عَنِ الْحَقِّ فَمَا لِلَّذِي \* \* \* سَادُوا بِهِ فِيمَا مَضَى نِسْبَهُ  
 فَقُلْتُ لِلْأَبْرَارِ أَهْلِ التُّقَى \* \* \* وَالَّذِينَ لَمَّا اشْتَدَّتِ الْكُرْبَةُ  
 لَا تُنْكِرُوا أَحْوَالَكُمْ قَدْ أَتَتْ \* \* \* نَوْبَتَكُمْ فِي زَمَنِ الْعُرْبَةِ

ولقد أحسن أبو عمرو بن العلاء رحمته الله؛ حيث يقول: لا يزال الناس بخير ما  
 تعجب من العجب. اهـ.

هذا مع أن الشهر الذي ولد فيه النبي صلى الله عليه وسلم - وهو ربيع الأول - هو بعينه  
 الشهر الذي توفي فيه، فليس الفرح بأولى من الحزن فيه.

وهذا ما علينا أن نقول، ومن الله تعالى نرجو حسن القبول.

وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم!

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين!

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	مقدمة
٥	المبحث الأول: بدعية الاحتفال بالموالد
٥	أولاً: لماذا خلق الله الخلق؟ وما سبب ظهور الشرك؟
٧	ثانياً: حكم الاحتفال بالموالد للأنبياء والصالحين
١٢	المبحث الثاني: المخالفات الشرعية في الاحتفال بالموالد
١٤	أولاً: القول بمشروعية الاحتفال بالموالد طعن في الله ورسوله ﷺ
١٦	ثانياً: القول بمشروعية الاحتفال بالموالد تشريع جديد في دين الله تعالى
١٨	ثالثاً: الاحتفال يتنافى مع محبة الله ورسوله ﷺ
١٩	رابعاً: الاحتفال بالموالد إحياء لسنن اليهود والنصارى والمجوس والمشركين
٢٢	خامساً: الاحتفال بالموالد تشبه باليهود والنصارى والمجوس
٣٢	والوثنيين سادساً: الاحتفال بالمولد غلو في الصالحين
٥٠	سابعاً: الاحتفال بالموالد إحياء لجميع مظاهر الشرك التي كان عليها أهل الجاهلية
٩٤	من أدلة تحريم المعازف والغناء
١١٢	فتاوى علماء ومشايخ الأزهر في حكم الموالد والاحتفال بها
١١٢	فتوى فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر محمود شلتوت
١١٧	فتوى فضيلة الشيخ عبد المجيد سليم مفتي الديار المصرية
١٢٦	فتوى الشيخ محمد عبده في زيارة الأضرحة
١٢٨	تحريم تزيين القبور وإقامة الأضرحة عليها



١٣١

زيارة الأضرحة والطواف بالمقصورة والتوسُّل بالأولياء

١٣٤

حكم الاحتفال بالمولد النبوي